

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية
قسم : العلوم الاسلامية

تحت عنوان:

منهج الجصاص في تفسيره آيات احكام القرآن
- الطلاق أنموذجا -

مذكرة تخرج ليسانس ل م د علوم اسلامية
تخصص : (فقه واصول)

إشراف الأستاذ:

د/ بشير عثمان

إعداد الطالبات:

- درافي زينة
- بومرزوق سليمة
- بوزيدي كاميليا.

السنة الجامعية: 2018/2019

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم

(قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون).

صدق الله العظيم

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك
ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا تطيب الجنة إلا برويتك... نحمدك يا الله على
نعمك التي مننت بها علينا ونحمدك أن أعنتنا على إنجاز هذا البحث المتواضع.
أما بعد: فأخص بالتقدير والشكر الدكتور عثمان بشير الذي تفضل بالإشراف على
هذا البحث فجزاه الله عنا كل خير وله منا كل التقدير والاحترام ونقول له بشرك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم:
"إن الحوت في البحر والطير في السماء ليصلون على معلم الناس الخير".
ونخص بجزيل الشكر والعرفان الشيخ خالد رحمانى وكل من أشعل شمعة في دروب عملنا وكل من
وقف على المنابر وأعطى من حصيلة فكره لينير دربنا إلى الأساتذة الكرام في كلية العلوم
الإنسانية والاجتماعية قسم العلوم الإسلامية.
كما نتقدم بالشكر إلى جميع القائمين على جامعة محمد بوضياف على ما يبذلونه من جهد في
خدمة العلم وطلابه.

إهداء

إلى من كانوا رمز الحب والعطاء والحنان إلى والدينا العزيزين .

إلى من كانوا العون والسند إخوتنا .

إلى من كانوا معنا على طريق الخير والتجاح رفیقائنا في قسم العلوم الإسلامية .

إلى كل الأهل والأصدقاء والأصحاب .

إلى من نمرعوا التفاؤل في دربنا وقد مولنا المساعدات والتسهيلات والمعلومات . . .

هذا وأسأل الله أن يعيننا وإياكم على طاعته ويجمعنا برحمته في الفردوس الأعلى

وأن يجعل عملنا هذا خالصاً لوجهه الكريم إن شاء إنه سميع مجيب .

وصلی الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

والحمد لله رب العالمين .



الحمد لله على ما أوضح لنا من برهانه، وبين لنا من فرقانه، وهدانا إليه من نور كتابه الذي أنزله على محمد ﷺ باللسان العربي المبين، وأنهج به الصراط المستقيم، وجعله مهيمنا على ما قبله من الكتب التي أنزلها على النبيين صلى الله عليهم أجمعين.

أما بعد :

إن علماء الشريعة الإسلامية قد خدموا الدين الإسلامي خدمة عظيمة، فكرسوا جهودهم وأوقاتهم في التفقه في هذا الدين، وعكفوا على دراسة نصوصه وأثاره، فكما قد ظهرت المدارس الفقهية المتعددة إلى جانب تدوينها وتصنيفها في مؤلفات كثيرة تمثل كل مذهب وكل مدرسة .

و الدارس لتلك الكتب و الناظر فيها يجد مصنفيها قد قيّدوا أنفسهم بمناهج محدّدة لاحظوها حين التّصنيف و إن لم يدوّنوها، بحيث تنسجم تلك المناهج مع اتّجاه مدرسته، ونحلة مذهبه التي ينتجها و ينتحلها .

ومن بين تلك الكتب، الكتب التي عرّضت لتفسير آيات الأحكام من القرآن الكريم فتصدّى لهذا الفن من كلّ مذهب إمام: فكتب الإمام ابن العربي من المالكية كتابه الموسوم بـ(أحكام القرآن)، كما كتب الإمام الكيا الهراسي من الشافعية كتابه الموسوم بـ(أحكام القرآن)

وتفاوتت أنظار العلماء والفُهاء في آيات الأحكام، وتفاوتت أفهامهم لها؛ فتصدّى لهذا الفن من كلّ مذهب إمام؛ فكان العالم منهم ينظر فيها بمنظار مذهب الفقيه، ويُفسرُها على أصول ذلك المذهب..

وممن اشتهر بهذا المنهج من التّفسير؛ تفسير العالم الشهير أبي بكر أحمد بن علي الرّازي؛ المشهور بالخصائص -رحمه الله- المسمّى بـ (أحكام القرآن) ، فهو فريد في

بابه لا يستغني عنه العالم فضلا عن طالب العلم. فقد امتاز كتابه بقوة استنباط مؤلفه من آيات الأحكام ، مع ذكر اختلاف العلماء ، ثم ينبسط في ذكر الأدلة بتوسع من الكتاب والسنة و اللغة العربية والنظر، مع ما امتاز به مؤلفه عن عقلية فذة و براعة تامة في توجيه الأدلة ، مما لا تجده عند غيره .

وقد توجّهنا بدراسة منهج هذا الإمام في تفسير آيات الأحكام؛ من خلال آيات الطلاق أنموذج .

وسبب اختيارنا لهذا الموضوع هو الرغبة في معرفة تفسير آيات الطلاق من خلال آيات الأحكام على منهج الإمام الجصاص، ودراسة منهجه في إيراد الأحكام المستنبطة ولتزويدنا بمعارف تنفعنا، جهل الكثير من الناس بطرق تفسير القرآن و مفسريه والهدف من وراء ذلك هو تتبع مكانة الإمام الجصاص العلمية من جهة، ومن قيمة كتابه (أحكام القرآن) من جهة أخرى ، ومنهجه الذي سار عليه .

ولتحقيق الأهداف السالفة الذكر استقر البحث على طرح الإشكالية المتأسسة على سؤال معرفي متفرع فحواه : من هو الإمام الجصاص ؟ وما مكانته العلمية ؟ ومدى أهمية كتابه و امتيازاته ؟ وكيف كان منهجه في تفسير آيات أحكام القرآن مع أمثلة على ذلك ؟ وللإجابة على هذه التساؤلات اتبعنا خطة مكونة من مبحثين يندرج تحتها جملة من المطالب ؛ وقد تناولنا في المبحث الأول : التعريف بالإمام الجصاص وعصره ، يندرج تحته ثلاث مطالب، المطلب الأول : عصر الجصاص وأوضاعه (السياسية، الاجتماعية والعلمية) ، المطلب الثاني: حياة الجصاص ونشأته، المطلب الثالث : مكانة الجصاص العلمية، وأما المبحث الثاني: فخصصناه نبذة عن كتابه (أحكام القرآن) و منهجه فيه ، يندرج تحته ثلاث مطالب، المطلب الأول : نبذة عن الكتاب، والمطلب الثاني : منهجه في تفسير آيات الأحكام، ، المطلب الثالث: تتبع بعض آيات الطلاق من خلال كتابه أحكام القرآن.

كما اعتمدنا على المنهج الاستقرائي، و الوصفي : حيث قمنا باستقراء وتتبع منهج الإمام الجصاص في إيراد تفسير آيات الأحكام من خلال كتابه أحكام القرآن وأحكامه المستنبطة ، كما قمنا بوصف هذا المنهج كما هو في كتابه .

اعتمدنا في بحثنا هذا على بعض الدراسات السابقة منها : الإمام أبوا بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، صفوت مصطفى خليلو فنتش، منهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره أحكام القرآن، صلاح علي مضعن، واعتمدنا كذلك على جملة من المصادر والمراجع نذكر منها : أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص تحقيق محمد الصادق القمحاوي، تفاسير آيات الأحكام ومناهجها، علي بن سليمان العبيد لسان العرب، محمد بن منظور، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم محمد فؤاد عبد الباقي سير أعلام النبلاء، للذهبي، الفصول في الأصول، أحمد بن علي الرازي الجصاص.

وصادفتنا كأي باحث جملة من الصعوبات منها قلة الدراسات المتعلقة بمنهجه صعوبة في فهم طريقته في التفسير، وتتبع آيات الطلاق، قلة توفير المراجع في المكاتب.

قد وفقنا الله تعالى بإتمام هذه الدراسة ، ولا يسعنا إلا أن نتقدم بجميل الشكر والعرفان لكل من مدى لنا يد العون وساهم في إخراج هذا العمل إلى خير الوجود الذي نرجو أن يكون لبنة في صرح العلم والمعرفة والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .



الشيخ
بالحسين وعصيه

المطلب الأول: عصر أبو بكر الجصاص

الفرع الأول: الأوضاع السياسية

ضعف الخلفاء العباسيين أدى الى دخول الترك والديلم في التصرف في الملك مكانهم، ولم يكن لهم من الخلافة إلا الدعاء لهم على المنابر وسك النقود، وهذا ما جعل الدول الأخرى تستقل عن بغداد فلم تعد هي مركز الخلافة. وأهم دولة عاصرها الإمام الجصاص هي دولة بني بويه، وهم أولاد بني شجاع بويه، فكان لهم الحل والربط مكان الخلفاء العباسيين وقيل سبب كرههم وحقدهم على الخلفاء العباسيين أنهم كانوا متشيعون يعتقدون أن الخلافة من حقهم والأمويين والعباسيين سلبوها منهم.

عاصر أبو بكر الجصاص سبعة من الخلفاء العباسيين، هم:

- المقتدر العباسي (282-320هـ، 890-932م)، جعفر بن أحمد بن طلحة، أبو الفضل، المقتدر بالله بن المعتضد ابن الموفق: خليفة عباسي ولد في بغداد، وبويع بالخلافة بعد وفاة أخيه المكتفي سنة 295هـ فاستصغره الناس، فخلعوه (سنة 296هـ)⁽¹⁾.

- القاهر لله (278-339هـ، 900-950م)، محمد بن أحمد بن طلحة العباسي أمير المؤمنين، القاهر ابن المعتضد الموفق، أبو منصور: من خلفاء الدولة العباسية، بويع في أيام سلفه (المقتدر) أخيه لأبيه، سنة 317هـ وأقام يومين وخلع وسجن⁽²⁾.

1- الأعلام قاموس تراجم، للزركلي، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط: 15، 2006، ج2/ص121.

2- الأعلام، الزركلي، ج5/ص309.

- الراضي بالله (297-329هـ، 910-940م)، محمد ابن المقتدر بالله جعفر بن المعتضد بالله أحمد، الراضي بالله: خليفة عباسي، كانت أيام سلفه (القاهر والمقتدر) ⁽¹⁾.

- المتقي لله (297-357هـ، 930-968م)، إبراهيم بن المقتدر بالله جعفر بن المعتضد بالله أحمد بن الموفق بن المتوكل أبو إسحاق: خليفة عباسي ولي الخلافة بعد موت أخيه الراضي بالله (سنة 329هـ) ودامت خلافته اربع سنين الا شهرا وأياما ⁽²⁾.

- المستكفي بالله (292-338هـ، 904-949م)، عبد الله (المستكفي بالله) بن علي المكتفي بن المعتضد، أبو القاسم: من خلفاء الدولة العباسية في العراق، بويع له بعد خلع المتقي لله (سنة 333هـ) ولقب نفسه "امام الحق" فكان يخطب له بلقبين "امام الحق المستكفي بالله". ولم تصل مدته غير سنة وأربعة أشهر، وكان ضعيفا. دخل "آل بويه" بغداد في أيامه، واستولى معز الدولة بن بويه على الأمور وكان واليا على الأهواز في أيام المتقي، وضربت على النقود ألقاب ثلاثة منهم وكناهم، وهم: معز الدولة، وعماد الدولة، وركن الدولة، أبناء بويه. وبعث اليه معز الدولة اثنين من ديلم جذباه عن السرير وجعلا عمامته في رقبتة وقاداه الى منزل معز الدولة حيث سمل وعمي وسجن الى أن مات، وكان خلعه سنة 334هـ ⁽³⁾.

- المطيع لله (301-364هـ، 913-974م)، الفضل (المطيع لله) ابن جعفر (المقتدر بالله) ابن المعتضد العباسي، أبو القاسم: من خلفاء الدولة العباسية، بويع بالخلافة بعد خلع المستكفي بالله (سنة 334هـ) وكانت أيامه أيام ضعف وفتور ولم يكن له من الملك الا الخطبة ⁽⁴⁾.

1- الأعلام، الزركلي، ج6/ص71.

2- الأعلام، الزركلي، ج1/ص35.

3- الأعلام، الزركلي، ج4/ص104.

4- الأعلام، الزركلي، ج5/ص147.

- الطائع لله (318-393هـ، 929-1003م)، عبد الكريم بن الفضل المطيع لله ابن المقتدر العباسي، أبو الفضل، الطائع لله: من خلفاء الدولة العباسية بالعراق أيام ضعفها، ولد ببغداد ونزل له أبو المطيع عن الخلافة (سنة 363هـ)⁽¹⁾.

سنة 321 ملكوا بغداد من أيدي الخلفاء العباسيين وصار لهم فيها القطع والوصل والولاية والعزل، واليهم تحيى الأموال، ويرجع إليهم في سائر الأمور والأحوال⁽²⁾.

في نحو سنة 324هـ (935م)، أهم مظهر يأخذ بالأبصار في ذلك العصر ما حصل للدولة الإسلامية من الانقسام فقد كانت المملكة الإسلامية كلها في العصر العباسي الأول إذا استثنينا الأندلس وبعض بلاد المغرب تكون كتلة واحدة، وتخضع خضوعاً تاماً للخليفة في بغداد، وأخذت الأقطار الإسلامية تستقل عن بغداد شيئاً فشيئاً⁽³⁾.

كانت بلاد فارس في أيدي بني بويه، والموصل وديار بكر ومصر وربيعة في أيدي بني حمدان، ومصر والشام في يد محمد من طنج، و المغرب وافريقية في يد القائم العلوي، والأندلس في يد الناصر الأموي، خراسان وما وراء النهر في يد نصر الساماني وطبرستان وجرجان في يد الديلم. وهكذا تفككت عرى الدولة في أيام صاحب الترجمة (الراضي بالله)⁽⁴⁾.

1- الأعلام، الزركلي، ج4/ص53.

2- ظهر الإسلام، أحمد أمين، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، ج1/ص81.

3- الأعلام، الزركلي، ج6/ص71.

4- البداية والنهاية، ابن كثير الدمشقي، مكتبة المعارف، بيروت، 1412هـ-1991م، ج11/ص174، 183.

ابتداء امر بني بويه وظهور دولتهم، سنة احدى وعشرين وثلاثمائة، وهم ثلاثة اخوة: عماد الدولة أبو الحسن علي وركن الدولة أبو علي الحسن، ومعر الدولة أبو الحسين أحمد، أولاد أبي شجاع بويه.

وضاع أمر الإسلام بدولة بني بويه، وبني عبید الرافضة، وتركوا الجهاد، وهاجت نصارى الروم وأخذوا المدائن، وقتلوا و سبوا⁽¹⁾.

والناظر الى تلك الحقبة من الزمن يدمي لها قلبه من تدني الأحوال الاجتماعية والسياسية وكثرة القتل للخلفاء العباسيين وسجنهم وسمل أعينهم.

الفرع الثاني: الأوضاع الاجتماعية

الترف والبؤس، واللهو والجد حيثما نظرنا أكل قطر من أقطار العالم الإسلامي في ذلك العصر رأينا الثروة غير موزعة توزيعاً عادلاً ولا متقارباً، ورأينا الحدود بين الطبقات واضحة كل الوضوح، فجنة ونار ونعيم مفرد، وبؤس مفرط، وإمعان في الترف يقابله فقدان القوت، وهذا الترف والنعيم حظ عدد قليل، هم الخلفاء والأمراء ومن يلوذ بهم من الأدباء والعلماء، وبعض التجار، ثم البؤس والشقاء والفقر لأكثر الناس⁽²⁾.

سنة 334هـ، في هذه السنة وقع غلاء شديد ببغداد حتى أكلوا الميتة والسنانير والكلاب، وكان من الناس من يسرق الأولاد فيشويهم ويأكلهم. وكثر الوباء في الناس حتى كان لا يدفن أحد أحداً، بل يتركون على الطرقات فيأكل كثير منهم الكلاب، وبيعت الدور والعقار بالخبز، وانتجع الناس الى البصرة فكان منهم من مات في الطريق ومنهم من وصل اليها بعد مدة مديدة⁽³⁾.

1- سير أعلام النبلاء، للذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط أكرم البوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1418م، ص232.

2- ظهر الإسلام، أحمد أمين، ج1/ص86.

3- البداية والنهاية، لابن كثير، ج11/ص213.

عاش الخلفاء العباسيين في الترف والإسراف الزائد على أنفسهم وفي تزيين قصورهم الى حد الخيال وانشغالهم باللهو والطرب في حين أن الناس يعيشون الفقر والبؤس لحد أنهم أكلوا الميتة والأطفال والكلاب، ولا حول ولا قوة الا بالله.

الفرع الثالث: الأوضاع العلمية

لم تأثر كثرة الفتن وانقسام الدولة الإسلامية وتناحر مماليكها، والبؤس والفقر في ذلك العصر، القرن (الرابع عشر)، من تطور شيء العلوم والمعارف، وسببه اهتمام الخلفاء العباسيين بالعلم والعلماء، واستقلال كل دولة عن مركز الخلافة ببغداد من أسباب التطور، لأنه أصبحت كل دولة تهتم بعلمائها ماديا من الأموال التي كانت ترسلها الى بغداد.

فالمملكة الإسلامية في القرن الرابع الهجري كانت أعلى شأنا في العلم من القرون التي كانت قبلها ولئن كانت الثمار السياسية قد تساقطت في القرن الرابع، فالثمار العلمية قد نضجت فيه، والسبب في ذلك أن الامارات الإسلامية المختلفة كانت تتبارى في تجميل موطنها بالعلماء والادباء وتتفاخر بهم وهذا ما أكسبهم التحبب إلى العلماء والإغداق عليهم. وسبب آخر، وهو انقسام هذه الامارات عن الدولة العباسية جعلها مستقلة في مالها لا ترسله الى بغداد، بل تغدقه على أهلها.

إن العلم والأدب رقيا عما كانا عليه قبل، وأنه لم يَأْثُرَ فيهما كثيرا ضعف خلفاء بغداد ذلك ان حركة الترجمة التي نقلت ذخائر الأمم المختلفة وخصوصا الأمة اليونانية، وضعت أمام أعين المسلمين ثروة علمية هائلة باللسان العربي، فكانت الخطوة الثانية أن تتوجه اليها الأفكار العربية⁽¹⁾.

1- ظهر الإسلام، أحمد أمين، ج1/ص266،84.

انعزال علماء ذلك العصر ومنهم الإمام الجصاص عن الحياة السياسية وهروبهم من تولي المناصب داخل الدولة وانشغالهم بتحصيل العلم من أسباب رقي العلم في ذلك العصر فحموا لنا الثروة العلمية الهائلة رغم الظروف العصيبة التي عاشوها.

المطلب الثاني: حياة أبو بكر الجصاص

الفرع الأول : اسمه ولقبه

أحمد بن علي الرازي. وكنيته: أبو بكر. لقبه: الجصاص⁽¹⁾، (قال الجامع) الجصاص: بفتح الجيم وتشديد الصاد المهملة في آخره صاد أخرى، هذه النسبة الى العمل بالجص. ذكره السمعاني. وفي طبقات القارئ أحمد بن علي أبو بكر الرازي الامام الكبير الشأن المعروف بالجصاص وهو لقب له وذكره بعض الاصحاب بلفظ الرازي وبعضهم بلفظ الجصاص وهما واحد خلافا لمن توهم انهما اثنان، كما صرح به صاحب القاموس في طبقاته للحنفية⁽²⁾، الامام الكبير الشأن المعروف بالجصاص، وهو لقب له، وكتب الاصحاب والتواريخ مشحونة بذلك. ذكره صاحب "الخلاصة" في الديات والشركة، بلفظ الجصاص، وذكره صاحب "الهداية" وفي القسمة بلفظ: الجصاص. ذكره صاحب "الميزان"، من أصحابنا، بلفظ: الشيخ أبو بكر الجصاص، وذكره بعض الأصحاب بلفظ: الرازي الجصاص⁽³⁾، كتب التراجم لم تختلف في اسمه الا في كشف الظنون ذكره حاجي خليفة باختلافات واضحة.

- 1-الفصول في الأصول، الجصاص، أحمد بن علي الرازي، تحقيق: عجيل جاسم النشمي، التراث الإسلامي، ط2: 1414هـ-1994م، ج1/ص7.
- 2-الفوائد البهية في تراجم الحنفية، الكنوي، أبي الحسنات محمد عبد الحي، تحقيق: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ص 68.
- 3-الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، القرشي، محي الدين أبي محمد عبد القادر، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، ص220.

الفرع الثاني: مولده

ولد سنة خمس وثلاثمائة⁽¹⁾، من اهل الري⁽²⁾.

الفرع الثالث نشأته:

نشأ ببغداد التي هي دار الخلافة ومدار العلم والرشاد ومدينة السلام ومعقل الإسلام⁽³⁾. كل كتب التراجم مع كثرتها وكلها ترجمت للإمام الجصاص الا انها لم تذكر شيء عن حياته وأسرته أو كيف نشأ في الصغر.

الفرع الرابع صفاته:

شهد للإمام الجصاص كل علماء عصره بالزهد والورع وكان حاله كحال الرهبان، فلقد عرض عليه القضاء مرتين فرفض لحرصه على دينه.

ذكره القاضي أبو الحسين محمد بن ابي يعلى الفراء الحنبلي، وانجده أبو عبد الله الحسين بن محمد من كبار تلامذة الامام الجصاص قال: "وكان جدي أبو عبد الله قد درس على ابي بكر الرازي مذهب ابي حنيفة، وغير خاف محل ابي بكر الرازي، وان المطيع لله ومعز الدولة خاطباه ليلى قضاء القضاة فامتنع⁽⁴⁾.

1- تاج التراجم، السودوني، زين الدين قاسم بن قطلوبغا، تحقيق: محمد خير رمضان، دار القلم، بيروت، ط1: 1413هـ-1996م، ص96.

2- الأعلام، الزركلي، ص171.

3- حسن التقاضي في سيرة الامام ابي يوسف القاضي، محمد زاهد الكوثري، دار الانوار للطباعة والنشر، 1368هـ-1948م، ص90.

4- طبقات الحنابلة، أبي الحسن بن ابي يعلى، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ج2/ص194.

وكان محل جدي ابي عبد الله منه: انه مرض مائة يوم، فعاده أبو بكر الرازي خمسين يوما، يعبر اليه من الجانب الغربي بالكرخ، من درب عبدة الى باب الطاق بالجانب الشرقي، فلما عوفي حضر عنده في مجلسه قال له أبو بكر الرازي يا أبا عبد الله، مرضت مائة يوم فعندناك خمسين يوما، وذاك قليل في حقك⁽¹⁾.

ذكره الإمام الذهبي: "وكان مع براعته في العلم ذا زهد وتعبد، عرض عليه قضاء القضاة فامتنع منه⁽²⁾.

ذكره القرشي: "كان على طريقة من تقدمه من الورع والزهد والصيانة.

قال الخطيب: حدثنا أبو العلاء الواسطي، قال: امتنع القاضي أبو الأبهري المالكي من أن يلي القضاء، قالوا له: فمن يصلح؟ قال: أبو بكر الرازي. قال: وكان الرازي يزيد حاله على منزلة الرهبان في العبادة، فأريد على القضاء، فامتنع رحمه الله⁽³⁾.

1- طبقات الحنابلة، أبي الحسن بن ابي يعلى، ج2/ص194.

2- الجواهر المضيئة، للقرشي، ص220.

3- سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج16/ص34، 340.

الفرع الخامس: رحلاته في طلب العلم

رحل في شبابه من الري الى بغداد ومن بغداد الى الأهواز هروبا من الغلاء والفتن وحرصا على طلب العلم فتفقه على يد مشايخ كثر، كان صاحب رحلة من أجل الاجتهاد وتحصيل العلم، فكان من أشهر علماء عصره والى يومنا هذا.

رحل في الأقطار ودخل الأمصار ولقى العلماء اولي الايدي والابصار واخذ الفقه والحديث عند المشايخ الكبار⁽¹⁾. وقد دخل بغداد سنة خمسة وعشرين، ثم خرج الى الأهواز ثم عاد الى بغداد ثم خرج الى نيسابور مع الحاكم النيسابوري برأي شيخه ابي الحسن الكرخي ومشورته، فمات الكرخي وهو بنيسابور، ثم عاد الى بغداد سنة أربعة وأربعين وثلاثمائة⁽²⁾، وأبو علي الشاشي عليل علة الموت فجلس للتدريس في مسجد ابي الحسن الكرخي، وكان الموضع متماسكا. ثم انتقل الى سويقة غالب ودرس في درب المقير، ثم انتقل في سنة ستين الى درب عبدة ودرس في مسجد درب عبدة.

استقر التدريس ببغداد لأبي بكر احمد بن علي الرازي وانتهت الرحلة اليه⁽³⁾.

الفرع السادس : ثناء العلماء عليه

كانت للإمام للجصاص المكانة العالية والمرموقة وشأن بين العلماء، فقد اثنى عليه الكثير منهم وكل من ترجم له.

1- حسن التقاضي، للكوثري، ص90.

2- الفوائد البهية، للكنوي، ص68.

3- أخبار ابي حنيفة وأصحابه، الصيمري، أبي عبد الله حسين بن علي، عالم الكتب، بيروت، ط2: 1405هـ-1975م، ص168، 171-172.

قال الذهبي عنه: "أبو بكر الرازي، الامام العلامة، المفتي المجتهد، عالم العراق، الحنفي، صاحب التصانيف"⁽¹⁾.

قال شمس الحلواني فيه: "هو رجل كبير معروف في العلم وانا نقلده ونأخذ بقوله".

قال الخطيب هو امام أصحاب ابي حنيفة في وقته وكان مشهورا بالزهد، خوطب في ان يلي القضاء فامتنع واعيد عليه الخطاب فلم يفعل⁽²⁾.

قال فيه حاجي خليفة في كشف الظنون: "فحول أئمة الفروع والاصول"⁽³⁾.

قال الكوثري: "وهو عظيم المنزلة بين فقهاء الحنفية"⁽⁴⁾.

قول الشهاب المرجاني: من المجتهدين في المسائل كلهم ينتهي سلسلة علومهم الى أبي بكر الرازي فقد تفقه عليه أبو جعفر الاستروشنى وهو أستاذ القاضي ابي زيد الدبوسي وأبو علي حسين بن خضر النسفي وهو أستاذ شمس الأئمة الحلواني ومعلوم أن السرخسي من تلاميذه⁽⁵⁾.

قال الشيرازي في طبقاته: واليه انتهت رئاسة العلم لأصحاب أبي حنيفة ببغداد وعنه أخذ فقهاؤها⁽⁶⁾.

1- سير اعلام النبلاء، للذهبي، ص340.

2- حسن التقاضي، للكوثري، ص90.

3- كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، تحقيق: محمد شرف الدين، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ج1/ ص111.

4- مقالات الكوثري، محمد زاهد الكوثري، المكتبة الوقفية، ص229.

5- ناظورة الحق، للمرجاني، ص61-62.

6- طبقات الفقهاء، للشيرازي، ص144.

المطلب الثالث : مكانة الجصاص العلمية

ذكره الذهبي بقوله: "الإمام العلامة المفتي المجتهد عالم العراق، صاحب التصانيف وكان صاحب حديث ورحلة، وصنف وجمع وتخرج به الأصحاب ببغداد، واليه المنتهى في معرفة المذهب، وكان مع براعته في العلم ذا زهد وتعبد⁽¹⁾.

قال الشهاب المرجاني في حقه، مدافعا عنه: "ثم انه عد أبا بكر الرازي الجصاص من المقلدين الذين لا يقدرّون على الاجتهاد أصلا. وهو ظلم عظيم في حقه وتنزيل له عن رفيع محله وغض منه وجهل بيّن بجلالة شأنه في العلم وباعه الممتد في الفقه وكعبه العالي في الأصول ورسوخ قدمه وشدة وطأته وقوة بطشه في معارك النظر والاستدلال ومن تتبع تصانيفه والاقوال المنقولة عنه علم ان الذي عدهم من المجتهدين من شمس الأئمة ومن بعده كلهم عيال لابي بكر الرازي"⁽²⁾.

طبّقته عن الحنفية: الطبقة الرابعة طبقة أصحاب التخرّيج من المقلدين كالرازي احمد بن علي الرازي الجصاص واضرا به فانهم لا يقدرّون على الاجتهاد أصلا ولكنهم لإحاطتهم بالأصول وضبطهم المأخذ يقدرّون على تفصيل قول مجمل ذي وجهين وحكم مبهم محتمل لأمرين منقول عن صاحب المذهب او عن أحد من أصحابه المجتهدين برأيهم ونظرهم في الأصول والمقايسة على أمثاله ونظرائه⁽³⁾.

1- سير أعلام النبلاء، الذهبي، ص340.

2- حسن التقاضي، للكوثري، ص89-90.

3- الفصول في الأصول، للجصاص، ج1/ ص19.

الفرع الاول: شيوخه

تقله من الري الى بغداد جعله يتفقه على يد مشايخ كثر كالحسن الكرخي وعبد الباقي بن قانع وآخرون. حتى انتهت اليه رئاسة المذهب.

تفقه بأبي الحسن الكرخي، وكان صاحب حديث ورحلة، لقي أبا العباس الأصم، وطبقته بنيسابور، وعبد الباقي بن قانع، ودعلج بن أحمد، وطبقتهما ببغداد، والطبراني، وعدة بأصبهان⁽¹⁾.

- القاضي أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي الامام الحافظ البارع الصدوق، البغدادي صاحب كتاب "معجم الصحابة" ولد سنة خمس وستين ومئتين. توفي في شوال سنة احدى وخمسين وثلاث مئة.

- أبو محمد عبد الله ابن المحدث جعفر بن أحمد بن فارس الأصبهاني، الشيخ الامام، المحدث الصالح، مسند أصبهان، وكان من الثقات العباد. مولده في سنة ثمان وأربعين، وتوفي في شوال سنة ست وأربعين وثلاث مئة. عبد الله بن محمد بن إسحاق بن يزيد المروزي الأصل، البغدادي، توفي في شهر رمضان سنة 329هـ.

- أحمد بن خالد الحروري الرازي، حدث عنه محمد بن حميد وموسى بن نصر الرزيين. ومحمد بن يحيى، ومحمد بن يزيد السلمي، النيسابوريين⁽²⁾.

1- سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج16/ص341.

2- الانساب، السمعاني، أبي سعد عبد الكريم، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الجنان، ط1: 1408هـ-1988م، ج3/ص153.

- دعلج بن أحمد بن دعلج بن عبد الرحمن، المحدث الحجة، الفقيه الامام، أبو محمد السجستاني، ثم البغدادي التاجر، ذو الأموال العظيمة، ولد سنة تسع وخمسين ومئتين او قبلها بقليل. وقال الحاكم: دعلج الفقيه شيخ أهل الحديث في عصره. مات لعشر بقين من جمادى الآخرة سنة احدى وخمسين وثلاث مئة⁽¹⁾.

- القاضي العلامة، أبو القاسم علي بن محمد بن أبي الفهم التتوخي الحنفي، مولده بأنطاكية سنة 278، وكان معتزليا منجما شاعرا أديبا، ولّي قضاء الأهواز، وكان أحد الاذكياء، حفظ ست مئة بيت في يوم وليلة، وله تصانيف، مات سنة اثنين وأربعين وثلاث مئة.

- المعمر الصدوق، أبو بكر، محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبه السدوسي البغدادي، سمع كثيرا من جده يعقوب الحافظ. قال ولدت في أول سنة أربع وخمسين (ومئتين). توفي في ربيع الآخر سنة احدى وثلاثين وثلاث مئة وله ثمان وسبعون سنة⁽²⁾.

- عبد الله محمد بن الحسين بن شيرويه الاسترابادي. حدّث عن عمار بن رجاء. روى عنه أبو نصر النعمان بن محمد الجرجاني وذكره ابن مردويه في تاريخه⁽³⁾.

- الحافظ البارع العلامة، قاضي الموصل، أبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن سلم التميمي البغدادي الجعابي. مولده في صفر سنة أربع وثمانين ومئتين. مات في رجب سنة خمس وخمسين وثلاث مئة⁽⁴⁾.

1- سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج16/ص30.

2- سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج15/ص312، 499.

3- تكملة الاكمال، البغدادي، أبي بكر محمد بن عبد الغني، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، من التراث الإسلامي، ط1: 1408هـ-1987م، ج1/295-296.

4- سير أعلام النبلاء، الذهبي، ص88.

- أبو سهل الزجاج، الزجاجي، صاحب كتاب الرياضة، درس على أبي الحسن الكرخي، ورجع الى نيسابور فمات بها. سمعت الصاحب أبا القاسم إسماعيل ابن عباد يقول: "كان أبو سهل الزجاجي إذا دخل مجالس النظر تغيرت وجوه المخالفين لقوة نفسه وحسن جدله"⁽¹⁾.

- أبي الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي: مات سنة أربعين وثلاثمائة، وكان مولده سنة ستين ومائتين، واليه انتهت رئاسة العلم في أصحاب أبي حنيفة. وكان ورعا وعنه أخذ أبو بكر أحمد بن علي الرازي وأبو بكر الدامعاني وأبو علي الشاشي وأبو عبد الله البصري وأبو القاسم علي بن محمد التتوخي.

- أبو سعيد أحمد بن الحسين البردعي، أخذ عن أبي علي الدقاق وموسى بن نصر. وهو أستاذ أبي الحسن الكرخي وأبي طاهر الدباس وأبي عمرو الطبري. وناظر داود الفقيه ببغداد حين قدمها حاجا.

- أبو عمرو الطبري، مات سنة أربعين وثلاثمائة، وكان يدرس ببغداد وأبو الحسن الكرخي يدرس. وله شرح "الجامعين"⁽²⁾.

1- أخبار ابي حنيفة وأصحابه، للصيمري، ص171.

2- طبقات الفقهاء، الشيرازي، أبي إسحاق الشافعي، تحقيق: احسان عباس، ط2: 1401هـ-1981م، ص 141-142-143.

- جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم الواسطي المؤدّب. روى عنه: ابن رزقويه، وطلحة الكتاني، وأبو علي بن شاذان وآخرون وثقه الخطيب. توفي سنة ثلاث وخمسين.
- أبو علي الفارسي الفسوي، امام النحو، أبو علي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الفسوي، صاحب التصانيف⁽¹⁾.
- ابن محمد بن مكرم، القاضي المحدث، أبو بكر البغدادي البزاز، حدث عنه ابن مندة، والحاكم، وأبو الحسن بن رزقويه، وآخرون، وثقه الخطيب. توفي في جمادى الأولى سنة خمس وأربعين وثلاث مائة⁽²⁾.
- الطبراني: هو الامام الحافظ، الثقة، الرّحال الجوال، محدّث الإسلام علم المعمرين. أبو القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني، صاحب المعاجم الثلاثة. مولده بمدينة عكا في شهر صفر سنة ستين ومئتين. وقد عاش الطبراني مئة عام وعشرة أشهر وتوفي لليلتين بقيتا من ذي القعدة سنة ستين وثلاث مئة بأصبهان⁽³⁾.

1- سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج16/ص30، 380.

2- سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج15/ص517.

3- سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج16/ص119.

الفرع الثاني: تلاميذه

لما انتهت اليه رئاسة المذهب واستقر له التدريس في بغداد أصبح يأخذ عليه فقهاؤها. تفقه عليه جماعة منهم أبو عبد الله محمد بن يحيى الجرجاني، شيخ القدوري وأبو الحسن محمد بن أحمد الزعفراني.

- محمد بن أحمد بن الطيب بن جعفر الواسطي الكماري، أخذ عن أبي بكر الرازي عن الكرخي وأخذ عنه ابنه إسماعيل بن محمد أبو سعيد قاضي واسط، وعن السمعاني كان فقيها عدلا عراقيا، توفي سنة سبع عشرة وأربعمائة، وكان فقيها عارفا عدلا، قرأ الفقه على أبي بكر الرازي⁽¹⁾.

- محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء، أبو يعلى. كان عالم زمانه وفريد عصره، ونسيج وحده، وقريع دهره، وكان له في الأصول والفروع القدم العالي وفي شرف الدين والدنيا المحل السامي، والفقهاء على اختلاف مذاهبهم وأصولهم كانوا عنده يجتمعون، مع معرفته بالقرآن وعلومه، والحديث والفتاوى والجدل⁽²⁾.

- أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي فقيه بغداد، مات سنة ثلاث وأربعمائة. تفقه بأبي بكر الرازي، وعنه أخذ القاضي أبو عبد الله الصيمري، وكان حسن الفتوى⁽³⁾.

- محمد بن أحمد النسفي: محمد بن أحمد بن محمود، أبو جعفر النسفي، له "تعليقه" في الخلاف، وكان قنوعا، أخذ عن أبي بكر الرازي الفقه. توفي يوم الأربعاء الثامن عشر شعبان، سنة أربع عشرة وأربعمائة⁽⁴⁾.

1- الفوائد البهية، للكنوي، ص 68، 155.

2- طبقات الحنابلة، أبي الحسين بن أبي يعلى، ص 194.

3- طبقات الفقهاء، للشيرازي، ص 145.

4- تاج التراجم، للسودوني، ص 233.

- الحسين بن علي بن جعفر أبو عبد الله القاضي الصيمري نسبة إلى صيمر كحيدر وقد تضم ميمه، مدينة من بلاد الجبل وخوزستان ونهر بالبصرة عليه قرى قيل هو من الثانية. كان من كبار الفقهاء، أخذ عن أبي نصر محمد بن سهل بن إبراهيم وعن أبي بكر محمد الخوارزمي عن أبي بكر الجصاص الرازي⁽¹⁾.

- محمد بن أحمد بن أحمد بن محمد ابن عبدوس بن كامل أبو الحسين الدّلال، عرف بالزعراني: له ذكر في "الهداية"، حدّث الخطيب عن أبي القاسم التنوخي، عنه قال: "قال لي التنوخي: كان الحسين الزعراني ثقة وكان يختلف إلى أبي بكر الرازي ويأخذ عنه الفقه"⁽²⁾.

الفرع الثالث: شروحه وكتبه على وجه العموم

اشتملت مؤلفات الامام الجصاص على كتب وشروح لمختصرات المذهب الحنفي ويعتبر شرح المختصرات خاصة فنا عميق الغور، صعب المنال، متشعب الطرقات، لا يسلكه الا من علم المذهب، وخفاياه، ودقائقه، واستطاع معرفة أصول مسائله وفروعه وعلى الشرح يكون مراد المذهب في المسائل المتنوعة، واستطاع الامام الجصاص أن يقدم للمذهب الحنفي شروحا مستفيضة كانت المرجع المعتمد في حل معضلات مسائل الفقه وأصوله، والناظر لشروحه يلمس عمق الفهم، وحدة الذكاء.

وشملت شروحه أهم مؤلفات أصحاب أبي حنيفة النعمان الأوائل ومن بعدهم، أمثال الامام محمد بن الحسن الشيباني، وأبي جعفر الطحاوي والخصاف، والكرخي⁽³⁾.

1- الفوائد البهية، الكنوي، ص 67.

2- الجواهر المضيئة، للقرشي، ج 3/ص 17.

3- الفصول في الأصول، للجصاص، ص 21.

ويمكننا حصر الشروح والكتب التي ذكرتها كتب التراجم والسير منسوبة للإمام الجصاص في اثني عشر شرحا وكتابا، وهي:

1- شرح الجامع الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني.

2- شرح الجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيباني.

3- شرح المناسك لمحمد بن الحسن الشيباني.

4- شرح مختصر الفقه للطحاوي.

5- شرح آثار الطحاوي.

6- مختصر اختلاف الفقهاء للطحاوي.

7- شرح ادب القاضي للخصاف.

8- شرح مختصر الكرخي.

9- شرح الأسماء الحسنی.

10- جوابات المسائل.

11- أحكام القرآن.

12- أصول الفقه⁽¹⁾.

1- الفصول في الأصول، للجصاص، ص22.

الفرع الرابع: المطبوع من مصنفاته

أثرى الإمام الجصاص المكتبة الفقهية بمؤلفات كثيرة خاصة في المذهب الحنفي، منها التي طبعت وتوجد منها المخطوطات.

- أحكام القرآن: وهو أشهر كتبه وقد طبع مرتين.

أ. طبعة الأوقاف الإسلامية في دار الخلافة العثمانية، بتصحيح العلامة الشيخ محمد بشير الغزي الجلي في ثلاث مجلدات كبار.

ب. طبعة دار أحياء التراث ببيروت، بتحقيق الصادق قمحاوي، في خمس مجلدات⁽¹⁾.

- كتاب أصول الفقه: والذي يسمى أيضا "الفصول"، هو آخر ما كتبه قبل "أحكام القرآن"⁽²⁾.

تحقيق جميع ما عثر عليه من هذا الكتاب قام به الدكتور عجيل جاسم النشمي، وهو قد طبع في أربعة أجزاء من قبل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت وتم نشره على مراحل: في 1405هـ/1975م طبع الجزء الأول والثاني، وفي سنة 1407هـ/1988م طبع الجزء الثالث، في سنة 1409هـ/1989م طبع الجزء الرابع، ويبلغ مجموع عدد الصفحات في الأجزاء الأربعة 1739 صفحة، مع المقدمة والدراسة والفهارس⁽³⁾.

1- منهج الجصاص فيما رد من الأحاديث الواردة في كتابه أحكام القرآن، سلطان بن فهد بن حمد الطبيشي، رسالة مقدمة لاستكمال درجة الماجستير في التفسير والحديث، جامعة الملك سعود، كلية التربية، 1421هـ، ص33.

2- الفصول في الأصول، للجصاص، ص23.

3- الإمام أبو بكر الزازي الجصاص ومنهجه في التفسير، صفوت مصطفى خليلوفيتش، تقديم: محمد السيد راضي جبريل، دار الإسلام، 1429هـ-2008م، القاهرة، ط2: ص134.

- شرح أدب القضاء للخصاف: نسبه له حاجي خليفة في كشف الظنون، وقد طبع في مجلد واحد بتحقيق فرحات زيادة، نشر الجامعة الأمريكية 1979، ونشره أسعد طرابزوني الحسيني في دار نشر الثقافة بالقاهرة سنة 1400هـ.

- مختصر اختلاف العلماء للطحاوي: نسبه له حاجي خليفة وفؤاد سزكين، وقد طبع أخيراً في خمس مجلدات بتحقيق الدكتور عبد الله نذير أحمد، عام 1417، طبعة دار البشائر الإسلامية⁽¹⁾.

الفرع الخامس : وفاته

بعد عمر حافل بالإنجازات العلمية قضاه رحمه الله في طلب العلم والتعليم، توفي يوم الأحد، سابع ذي الحجة، سنة سبعين وثلاثمائة، عن خمس وستين سنة، وصلى عليه أبو بكر الخوارزمي صاحبه. حكاه الخطيب⁽²⁾.

1- سلطان بن فهد بن حمد الطبيشي، ص33-34.

2- الجواهر المضيئة، للقرشي، ص220.



المبحث الثاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْبَحْثُ فِي مَعْنَى الْإِسْلَامِ

المطلب الأول: نبذة عن الكتاب

الفرع الأول: تعريف بالكتاب

أحكام القرآن تأليف لإمام أبو بكر الرازي الملقب بالجصاص.

تفسير الجصاص المسمى أحكام القرآن تفسير فقهي لآيات الأحكام في القرآن وفق المذهب الخنفي.

ويقصد بآيات الأحكام التي نصت على الأحكام الفقهية وألا فإن في آيات الأمثال

والقصص والتاريخ والوعد والوعيد كثيرا من الأحكام الشرعية.

طبع أحكام القرآن في استانبول 1338هـ في ثلاث مجلدات كبار بمطبعة الأوقاف الإسلامية، وطبع في المطبعة البهية بمصر 1347 هـ وهي أيضا في ثلاث مجلدات¹ و أعادة طباعته دار الفكر ببغروت.

الفرع الثاني: طريقة العرض التي سار عليها

عرض الجصاص في تفسيره للآيات الأحكام الفقهية التي يرى أن فيها أحكاما يمكن استنباطها منها على الطريقة التالية:

(1) أنه رتب كتابه حسب ترتيب المصحف، فبدأ أولا بسورة الفاتحة ثم البقرة ثم آل عمران ثم النساء... هكذا، ويستخرج ما فيها من أحكام، وقد خلا كتابه من اثنين وثلاثين سورة لم يتعرض لها، إما لعدم وجود أحكام فيها أو لأن فيها من الأحكام قد مضى بيانه في سورة سابقة، لهذا نجده استوعب في تفسيره السور

¹ منهاج المفسرين ، مساعد مسلم آل جعفر، دار المعرفة، ط:1 ، 1980، ص143_144

الخمس الأولى جزأين من أصل الكتاب حيث يضم في تفسيرها الأشباه من الآيات و النظائر من الأحكام، أما الجزء الثالث و الأخير فكان لما بقي من سور القرآن (2) أنه يذكر الآية أو الآيات ذات الموضوع و يبوبها كتبويب الكتب الفقهية و يضع لكل باب عنوانا تتدرج تحته المسائل و الأحكام التي يتعرض لها في هذا الباب، ثم يسترسل في بيان أحكامها.

(3) وقد تتكرر المواضيع و الأبواب بعدة أماكن، وذلك حسب وضع الأحكام في المصحف فمثلا أحكام الحج نجدها في سورة البقرة في عدة مواضع، ونجدها أيضا عند بيانه لسورة الحج.¹

الفرع الثالث : امتيازات كتابه

(1) استيعابه لآيات الأحكام، حيث تعرض في كتابه لهذه الآيات، فبين خلاف السلف فيها

(2) يبين خلاف العلماء في أحكام الآيات، و يذكر أدلة كل فريق.

(3) يذكر الأحاديث و الآثار غالبا بالأسانيد، ويتكلم عن بعضها.

(4) جمع أدلة الأحناف وحاول استيعابها؛ حتى إنك لا تتعداه إلى غيره في جمع أدلة

الأحناف و ناقش كذلك أدلة المخالفين وفندها، وهذا في كل المسائل غالبا

وقد استفاد منه بعض المفسرين، حيث اعتمدوا على كتابه ونقلوا عنه منهم:

¹ تفاسير آيات الأحكام و مناهجها، علي بن سليمان العبيد، دار التدمرية، رياض، ط:1

الكيا الهراس في أحكام القرآن، الفخر الرازي في التفسير الكبير، و ابن العربي في (أحكام القرآن)، القرطبي في الجامع لأحكام القرآن، وابن حجر في (فتح الباري) والشوكاني في (نيل الأوطار)، والسيوطي (الإكليل في استنباط التنويل)¹

المطلب الثاني: منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام

قبل الشروع في بيان منهج الجصاص في التفسير، يجب أن نتعرض لتعريف كلمتي "المنهج" و "التفسير".

الفرع الاول: تعريف المنهج

لغة: مشتقة من الكلمة الثلاثية "نَهَجَ"

وقال الراغب الأصفهاني في مفردات "النَّهَجُ: الطَّرِيق الواضح. ونهج الأمر و أنْهَجَ: وضح. ومنهج الطريق ومنهاج². قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ (سورة المائدة: 48)

اصطلاحاً: هو الطريق الواضح في التعبير عن الشيء أوفي عمل شيء أو في تعلم شيء طبقاً لمبادئ معينة و بنظام معين بغية الوصول الى غاية معينة.³

¹ منهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره أحكام القرآن، صلاح علي

مضعن، الجامعة العراقية، كلية الشريعة، ص 469

² تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، صلاح عبد الفتاح الخالدي، دارا لقلم،

دمشق، ط: 3، 2008، ص 15

³ مناهج المفسرين من العصر الأول إلى العصر الحديث، محمود النقرايشي السيد علي، مكتبة

النهضة، ط: 1، 1986، جزء 1، ص 13

الفرع الثاني: تعريف التفسير

لغة: هو الكشف و الإظهار، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ

وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ (سورة الفرقان: 33). أي: بياناً وتفصيلاً.¹

اصطلاحاً: علم يفهم به كتاب الله تعالى المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه.

قال أبو حيان: التفسير علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمت لذلك.²

الفرع الثالث: خطوات الجصاص في منهجه في تفسير آيات الأحكام

وفي صدد بحثنا في منهج الجصاص يتبين لنا اعتماده عدة خطوات نذكر منها:

1. أنه حين يتعرض لباب من الأبواب الفقهية يبين معاني آية الباب بشرح المفردات

اللغوية و الاستشهاد عليها من المنظوم والمنثور، وعماده في الغالب: القرآن

و الحديث و الشعر.

2. شدة حرصه على تفسير القرآن بالقرآن

3. أنه يفسر الآية بالحديث و أقوال الصحابة

4. جمعه بين التفسير بالمأثور و التفسير بالرأي

5. إفادته من اللغة وعلومها

6. الشعر و الشعراء في تفسير الجصاص

¹ أصول التفسير وقواعده، خالد عبد الرحمان العك، دار النفائس، دمشق، ط:2، 1986، ص30

² أصول التفسير ومناهجه، فهد بن عبدالرحمان بن سليمان الرومي، مكتبة التوبة، ط:1419، ص4، ص8

7. عنايته الفائقة بالفقه و الأحكام
 8. استعراضه لأهمّ مسائل العقيدة
 9. تعرضه لكثير من مباحث أصول الفقه و علوم القرآن
 10. اهتمامه بالقراءات و توجيهها
 11. ابتعاده عن الإسرائيليات و الموضوعات
 12. عند الترجيح بين المذاهب في الحادثة الفقهية يرجح المذهب الحنفي
- وفيما يلي شرح تفصيلي لهذه الخطوات:

أولاً: أنه حين يتعرض لباب من الابواب الفقهية يبين معاني آية الباب كسائر المفسرين بشرح المفردات اللغوية و الاستشهاد عليها من المنظوم والمنثور، وعماده في الغالب: القرآن والحديث و الشعر¹.

فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى ﴿رَبَّنَا وَجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (سورة البقرة: 128)

قال: قوله تعالى: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ يقال: إن أصل النسك في اللغة الغسل، يقال منه نسك ثوبه إذا غسله، وقد أنشد فيه بيت شعر:

ولا ينبت المرعى سباح عراعر ولو نسكت بالماء ستّة أشهر

و في الشرع: اسم للعبادة، يقال: رجل ناسك، أي: عابد²

¹ تفاسير آيات الأحكام و مناهجها، علي بن سليمان العبيد، دار التدمرية، رياض، ط:1، 2010

ج1/ص146-148

² تفاسير آيات الأحكام و مناهجها، ج1/ص146-148

و قال البراء بن عازب: خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى فقال: "ان أول نسكنا في هذا اليوم الصلاة ثم الذبح"¹، فسمى الصلاة نسكا.

و الذبيحة على وجه القرية تسمى نسكا، قال الله تعالى: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ (سورة البقرة: 196) ومناسك الحج: ما يقتضيه من الذبح و سائر أفعاله، قال النبي ﷺ حين دخل مكة: "خذو عني مناسككم" والأظهر من معنى قوله: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ سائر أعمال الحج، لأن الله تعالى أمرهما ببناء البيت للحج².

ثانيا: شدة حرصه على تفسير القرآن بالقرآن

إن الناظر في القرآن الكريم يلحظ أنه قد اشتمل على الإيجاز و الإطناب، فما أوجز في موضوع قد يفصل في موضوع آخر، وما أجمل في مكان قد بين في مكان آخر³، وعلى الإطلاق و التقييد، وعلى العموم و الخصوص، وما جاء مطلقا في سورة أو آية قد يلحقه التقييد في أخرى، وكذلك قد يقرّر الحكم في آية ثم يأتي نسخه في آية أخرى⁴.

وقد تناول الإمام الجصاص تفسيره تناولا أوليا آيات الأحكام مرتبا له كما جاءت في سورها، مستتبطا ما تضمنته آيات الأحكام و دلالات، كما أنه لم يهمل أن يضمن كتابه نفحات تفسيرية عامة تشهد بأن كتابه هذا ليس مجرد كتاب فقهي⁵.

¹ الحديث أخرجه البخاري في كتابه العيدين باب استقبال الإمام الناس في خطبة العيد 8/2

² تفاسير آيات الأحكام و مناهجها ج1/ص146، 148

³ منهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره أحكام القرآن، ص 469-470

⁴ الإمام أبوا بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، صفوت مصطفى خليلوفتش، دار

السلام، القاهرة ط: 2، 2008، ص230

⁵ منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره أحكام القرآن، ص 470 .

في جميع ذلك اهتم الجصاص اهتماما بالغا في تفسير القرآن بالقرآن، إذ نجده كما سيأتي يحرص كل الحرص على جمع الآيات المماثلة من القرآن الكريم ومقابلة بعضها ببعض، سواء كان ذلك في مجال الفقه والأحكام، أو في مجال التفسير العام

وهذا النوع من التفسير، أي القرآن بالقرآن، "ليس عملا آليا لا يقوم على شيء من النظر والتفكير، وإنما هو عمل يقوم على كثير من التدبر، بل هو من الأمور التي يعرفها أهل العلم و النظر الخاص"¹.

ومن أمثلة هذا النوع من التفسير كثيرة جدا في تفسير الجصاص ولذلك نذكر منها:

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ (سورة الشورى: 44)، روي عن أبي جعفر محمد بن علي وقولوا للناس حسنا كلهم قال أبو بكر وهذا يدل على أنهم كانوا متعبدين بذلك في المسلم و الكافر وقد قيل أن ذلك على معنى قوله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ (سورة النحل: 125) والاحسان المذكور في الآية إنما هو الدعاء إليه والنصح فيه لكل أحد²

ثالثا: أنه يفسر الآيات بالأحاديث و أقوال الصحابة و التابعين

فمثلا: عند قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتَدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ ﴾ (سورة البقرة: 188) قال والمراد والله أعلم لا يأكل بعضهم مال بعض بالباطل. كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ (سورة النساء: 29)

¹ الإمام أبو بكر الرازي الجصاص و منهجه في التفسير، ص 231

² أحكام القرآن أحمد بن علي الرازي الجصاص، ج 2/ص 30

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ (سورة النساء: 35) يعني بعضكم بعضاً، وكما قال الرسول ﷺ: {أموالكم و أراضكم عليكم حرام} ¹ يعني أموال بعضكم على بعض.

ومثلاً: عند قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ (سورة البقرة: 228) قال: "واختلف السلف في المراد بالقرء المذكور في هذه الآية، فقال:

علي، وعمر وعبد الله بن مسعود، وابن عباس، وأبو موسى، هو الحيض.

مثلاً كذلك عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾ (سورة النساء: 35) قال: "وقد اختلف في المخاطبين بهذه الآية: من هم؟ فروى عن سعيد بن جبير، والضحاك: أنه السلطان الذي يترفعان إليه، و قال السدي الرجل والمرأة.²

رابعاً: جمع بين التفسير بالمأثور و التفسير بالرأي

نظراً لأهمية هذا الأساس ومتطلباته، يقول الدكتور خليلوفتش: "أنه يرى من المناسب تقسيم الكلام في هذا الموضوع إلى قسمين: يجلي كل منهما كثيراً من العناصر الهامة تتعلق بمنهج الجصاص في التفسير. وهذان القسمان هما كالتالي:

القسم الأول: التفسير بالمأثور عند الجصاص

القسم الثاني: التفسير بالرأي عند الجصاص

¹ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار 4/159، والطبراني في معجمه الكبير 8/167

² منهج الجصاص فيما ورد من الأحاديث الواردة في كتابه أحكام القرآن، سلطان بن فهد بن

محمد الطيبشي رسالة ماجستير، جامعة المملكة العربية السعودية، كلية التربية 1421، ص 47-48

كما أنني سأقدم لكل من القسمين بتمهيد موجز، فيهما مقدمات لا غنى عنها، فأقول سائلاً من المولى التوفيق والسداد¹:

القسم الأول: التفسير بالمأثور عند الجصاص

تعريفه: للتفسير بالمأثور اسمان: التفسير بالمأثور والتفسير النقلي.

يذكر التفسير بالمأثور في مقابل التفسير بالرأي. ويذكر التفسير النقلي في مقابل التفسير الفعلي.

ورد في المعجم الوسيط: أثَرَ، يَأْثُرُ، أَثَرًا: تبع أثره: وأثرَ الحديثَ نقله ورواه عن غيره والأثرُ: الخبر المروي، والسنة الباقية.

والمأثور: يقوم على الرواية و النقل. ويطلق على ما ورثه الخلف عن السلف من علم وحديث وروايات وغير ذلك، وغالب إطلاقه على الحديث و الروايات.²

وأما اصطلاحاً: لا شك أن أفضل أنواع التفسير هو تفسير القرآن بالقرآن أو بأقوال الرسول ﷺ ثم أقوال الصحابة رضي الله عنهم و هذا ما يسمى التفسير بالمأثور³.

المأثور في تفسير الجصاص

اهتم الإمام الجصاص في تفسيره اهتماماً بالغاً بالمأثور، سواء كان مصدره السنة، أو أقوال الصحابة، أو التابعين، وبغض النظر عما إذا كان في مجال الفقه، أم في مجال

¹الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص، 245

²تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، ص 199

³منهج المدرسة الأندلسية في التفسير صفاته وخصائصه، فهد بن عبدالرحمان بن سليمان

الرومي، مكتبة التوبة، السعودية، ط: 1، 1997، ص 17

التفسير العام، أحيانا بالأسناد والأكثر بدونه من الأقوال المأثورة، مستشهدا بها على أغراض مختلفة في التفسير.¹ وهو في أثناء ذكره لتلك الأحاديث والآثار لم يكتف بمجرد سردها وإيرادها، ولم يكن مجرد ناقل لها، وإنما تعقب كثيرا منها بالجرح والتعديل، والمناقشة والتحليل، كما أنه ربطها ربطا وثيقا بالرأي والاجتهاد ويلحظ القارئ في الوهلة الأولى هذه الكمية الهائلة من الأحاديث النبوية الشريفة، وكذلك أقوال كبار الصحابة ورؤوس التابعين، عند كل آية تناولها في تفسيره. ولذلك فإن الأمثلة على ذلك كثير²، لنذكر على سبيل المثال:

قال في تفسير قوله تعالى ﴿وَلَا تُؤْمِنُ لَهُمْ فَلَئِنْ خَلَقَ اللَّهُ﴾ (سورة النساء: 199) (روي فيه ثلاث أوجه، إحداها: عن ابن عباس رواية إبراهيم (النخعي) ومجاهد والضاحك و السدي دين الله بتحريم الحلال وتحليل الحرام) ويشهد له قوله تعالى: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ (سورة الروم: 30)، والثاني: ما روي عن أنس وابن عباس رواية شهر بن حوشب وعكرمة وأبي صالح: "أنه إخصاء"، و الثالث ما روي عن عبد الله والحسن: "أنه الوشم". وروى قتادة عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا بإخصاء الدابة، وعن طاووس عروة مثله. وروي عن ابن عمر أنه نهى عن الإخصاء، وقال: "ما أنهى إلا في الذكور". وقال ابن عباس: "إخصاء البهيمة مثله"، ثم قرأ: ﴿وَلَا تُؤْمِنُ لَهُمْ فَلَئِنْ خَلَقَ اللَّهُ...﴾. وروى عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال: (نهى رسول الله ﷺ عن إخصاء الجمل)³.

¹ منهج الخصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره أحكام القرآن، ص 471 .

² الإمام أبوا بكر الرازي الخصاص ومنهجه في التفسير، ص 250.

³ منهج الخصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره أحكام القرآن، ص 271- 272 (أحكام القرآن 353/2).

⁴ الإمام أبوا بكر الرازي الخصاص ومنهجه في التفسير، ص 25.

مسالك الجصاص مع المأثور:

قال الدكتور صفوت مصطفى خليلوفتش في كتابه الأمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير: يمكن على ضوء قراءتي في تفسير الجصاص ودراستي له أن ألاحظ منهج مؤلفه في تعامله بالمأثور في ثلاث نقاط، وهي:

1. الجمع والتوفيق بين أقوال السلف التي وردت في تفسير الآية كلما أمكن ذلك، وحمل الآية على جميع ما ذكر في تفسيرها.
2. الاختيار و المفاضلة بين الأقوال بعد نقد علمي لها إما لضعف الإسناد أو لضعف المعنى ومعارضته لما هو أقوى منه.
3. سرد الأقوال دون أي تعقيب عليها أو مناقشة لها.¹

بعض القواعد المتعلقة بالمأثور

ذكر الإمام الجصاص في ثانيا كتابه بعض القواعد العامة التي يمكن أن يستفاد منها في مجال التفسير بالمأثور، أو على وجه التحديد عند تعارض الأقوال المأثورة، وهي وإن كانت أقرب إلى مسائل الأصول إلا أنها تتعلق تعلقا وطيدا بالمأثور ومروياته الموهمة للاختلاف و التناقص، نذكرها:

✓ إن من أصلنا أنه متى ورد خبران أحدهما خاص والآخر عام واتفقا على استعمال العام واختلفوا في استعمال الخاص كان الخبر المتفق على استعماله قاضيا على المختلف فيه.

¹ الإمام أبوا بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص26

✓ متى ورد عن النبي ﷺ خبران فاتفق الفقهاء على استعمال أحدهما واختلفوا في استعمال الآخر، كان المتفق على استعماله قاضيا على المختلف فيه منهما خاصا كان ذلك أو عاما.

✓ متى روي عن النبي ﷺ خبران متضادان و أمكن استعمالهما من غير وجه التضاد استعملناهما جميعا ولم يبلغ أحدهما.

✓ إذا روي عن الصحابة خبر ولم يعرف له خلاف من أحد من نظرائهم فغير جائز أن يعترض عليه بقول التابعين

✓ أن يرويه الراوي القوي (مثل ذلك مالك بن أنس وابن عيينة مثلا) لا يعارض بما يرويه من دونه (مثل محمد بن عجلان مثلا)¹.

القسم الثاني: التفسير بالرأي عند الجصاص

تعريفه: الرأي مصدر. رأى، يرى، رأيا. وأساس استعماله في الإبصار و الرؤية والمشاهدة. رآه: أبصره بعينه.

ويستعمل في الاعتقاد و التدبير و التفكير، و النظر و التأمل.

و قال أبو البقاء في الكليات (الرأي اعتقاد النفس أحد النقيضين، عن غلبة الظن). وعليه قال الله تعالى: ﴿يَرَوْنَهُمْ مَثَلِيهِمْ رَأَى الْعَيْنِ﴾ (آل عمران 13) أي: يظنونهم بحسب مقتضى مشاهدة العين مثليهم.

و قال الدكتور محمد حسين الذهبي: (يطلق الرأي على الاعتقاد، وعلى الاجتهاد، وعلى القياس. و منه أصحاب الرأي: أي: أصحاب القياس)

وعرف الذهبي التفسير بالرأي بقوله: التفسير بالرأي عبارة عن تفسير القرآن

¹ الإمام أبوا بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص 282 .

بالاجتهاد، بعد معرفة المفسر لكلام العرب ومناحيهم في القول، و معرفته للألفاظ العربية، ووجوه دلالتها واستعانتها في ذلك بالشعر الجاهلي ووقوفه على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر¹.

الرأي في تفسير الجصاص:

معلوم أن الإمام الجصاص يعد من الأكابر لدى الحنفية الذين اشتهر عن مدرستهم أنها تسمى ب:(مدرسة أهل الرأي)، فلا غرو إذن أن يكون هذا الإمام الجليل قد نهج منهج (أهل الرأي) في تفسيره (أحكام القرآن). والسائر مع تفسير الجصاص يجد نفسه مع منهج عقلي واضح المعالم، ينطلق من قاعدة ثابتة، هي غزارة العلم ونضج العقل، واتزان الشخصية، وقوة الحجة و البرهان....

والأمام الجصاص يدعو في تفسيره إلى إعمال العقل و الرأي، والتسابق في الاجتهاد والنظر و التطبيق والتدبر حول كتاب الله لإدراك معانيه وأحكامه، ونيل درجة المستبطين والعلماء و الناظرين².

و الذي يعنينا هنا هو الإشارة إلى بعض الأمور التي تجلي لنا شيئاً من ملامح التفسير بالرأي عند الجصاص، والتي من خلالها أن تتصور عقلية هذا الإمام الجليل، وأسلوب تفكيره في تفسيره القرآن الكريم.

بيد أنه يذكر في بعض الأحيان و يطرح بعض الأسئلة التي يمكن أن تنشأ في ذهن المتأمل في معاني الآيات هو بصدد تفسيرها، وهي الأقرب إلى الفلسفة والعقيدة منها إلى

¹ تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، ص 413-414 .

² الإمام أبوا بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص 286 .

الفقه والأحكام، ومن الأمثلة ما ذكره في تفسيره قول الله تعالى ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ (سورة البقرة: 154)

قال في تفسيره للآية (كيف يجوز أن يكونوا أحياء ونحن نراهم رميما في القبور بعد مرور الأزمن عليهم، قيل له: الناس في هذا على قولين: منهم من يجعل الإنسان هو الروح وهو جسم لطيف والنعيم والبؤس أما هما له دون الجنة، ومنهم من يقول: أن الإنسان الجسم الكثيف المشاهد، فهو يقول أن الله تعالى يلطف أجزاء منه بمقدار ما تقوم به البنية الحيوانية و يوصل النعيم اليه، وتكون تلك الأجزاء اللطيفة بحيث يشاء الله تعالى أن تكون تعذب أو تتعم على حسب ما يستحقه، ثم يفنيه الله تعالى كما يفني سائر الخلق قبل يوم القيامة، ثم يحييه يوم القيامة للحشر،

وقد روي عن كعب بن مالك، أن النبي ﷺ قال: (نسمة المسلم (أي روحه) طير تعلّق في شجر الجنة حتى يرجعها إلى جسدها) ¹

ركائز التفسير بالرأي عند الجصاص:

الإمام الجصاص في تفسير بالرأي يقوم على خمس ركائز رئيسية:

1. ضرورة كون التفسير بالرأي مبنياً على علوم تؤهل صاحبه لتبيين مراد الله، وتجنبه الزلل والشطط.
2. ضرورة ربط التفسير بالرأي مع التفسير بالمأثور وصحيح ما تناقلته الأمة، وعدم معارضته لذلك.
3. عدم الخوض بالرأي فيما ليس فيه مجال.

¹ منهج الإمام الجصاص في تفسيره آيات الاحكام من خلال تفسيره (أحكام القرآن)، ص 473 الحديث أخرجه النسائي في (سننه) 108/4 كتاب الجنائز، باب أرواح المؤمن

4. ردُّ المتشابهات إلى المُحْكَمَات.

5. الابتعاد عن التأويل الفاسد ؛ لأنه سبيل إلى تحريف الكَلِم عن مواضعه.

خامسا: إفادته من اللغة وعلومها

تُعتبر معرفة اللغة العربية من العلوم الرئيسية التي يقوم عليها تفسير القرآن الكريم؛ لأن الله أنزل هذا القرآن بلغة العرب فقال: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ (سورة يوسف 2) وقال أيضا ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾﴾ (سورة الشعراء: 193، 195)، ولذلك فإن العلم بمعاني هذا الكتاب العزيز والوقوف على مقاصده والكشف عن أسرارهِ، والاطلاع على مراد الله من كلامهِ المنزل، لا يتأتَّى إلا بتحقيق الوكيل الكبرى التي توصلُ لذلك، ألا وهي معرفة اللغة العربية¹.

كان الأمام الجصاص واسع الرحلة في طلب العلم، وأنه في أثناء رحلته بين عواصم العلم والثقافة آنذاك التقى بكبار العلماء في شتى فروع العلم و المعرفة، وعلى رأسهم شيوخه إمامان جليلان يعتبر كل من أعلام اللغة وفنونها، هما: الإمام أبو علي الفارسي، و الإمام أبو عمر غلام ثعلب الذي لُقِّبَ ب (غلام ثعلب) لشدة ملازمته لثعلب النحوي الشهير.

تناول الإمام الجصاص في تفسيره قضايا لغوية ومسائل نحوية خدمة في جملتها الغرض الذي توخاه في تفسيره، وهو استنباط الأحكام و المسائل الفقهية من دلالات النصوص القرآنية، ثم عرضها للمناقشة و الترجيح لما ارتآه صوابا²

¹ الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص 295

² منهج الإمام الجصاص في تفسيره آيات الاحكام من خلال تفسيره (أحكام القرآن)، ص 473

ومن الأمثلة على ذلك أيضا ما ذكره في بيان الأصل اللغوي في لفظ (السفر)، وذلك في أثناء تفسيره لقوله تعالى:

﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ (سورة البقرة: 184)
قال: وقد قيل أن السفر مشتق من السَّفر الذي هو الكشف الذي من قولهم (سَفَرَتِ المرأة عن وجهها وأسْفَرَ الصباح إذا أضاء، وسَفَرَتِ الرِّيح السَّحاب إذا قَشَعَتْه) و المُسْفِرَةُ المكنسة لأنها تُسْفِرُ عن الأرض بِكِنْسِ التراب، وأسْفَر وجهه إذا أضاء وأشرق، ومنه قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ﴾ (سورة عبس: 38) يعني مشرقة مضيئة فسمي الخروج إلى الموضع البعيد سفرا؛ لأنه يكشف عن أخلاق المسافرين وأحواله.¹

سادسا: الشعر والشعراء في تفسير الجصاص

يلحظ الناظر في أحكام القرآن أن الإمام الجصاص ارتضى الشعر دليلاً على اللغة والنحو والإعراب وغير ذلك وأنه أورد في تفسيره ثورة هائلة من الشعر².

ومن أمثلة ذلك تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ
الْآخِرِ﴾ (سورة البقرة: 177) وقد استعان فيه بشعر الخنساء رضي الله عنها في بيان أحد الأوجه التي قيلت في التفسير: قيل أنه فيه حذف، ومعناه: إن البرَّ برٌّ مَنْ آمَنَ بالله، وقيل: إنه أراد به أن البارَّ مَنْ آمَنَ بالله كقول الخنساء:

تَرَتَّعُ مَا رَتَعَتْ حَتَّى إِذَا دَكَّرَتْ
فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَ إِدْبَارٌ

يعني مقبلة ومدبرة.

¹ أحكام القرآن، ج1/ص 213

² منهج الإمام الجصاص في تفسيره آيات الاحكام من خلال تفسيره (أحكام القرآن)، ص 474

الأغراض التي يستشهد بها الجصاص بالشعر

- (1) الاستشهاد على المعنى اللغوي.
- (2) الاستشهاد على النحو و الاعراب.
- (3) الاستشهاد على بعض صور البلاغة.
- (4) الاستشهاد على تقرير أمر في العقيدة.
- (5) الاستعانة بالشعر في الإجابة على بعض الأسئلة.

سابعاً: البلاغة في تفسير الجصاص:

البلاغة: هي إصابة المعنى وإدراك الغرض بألفاظ سهلة عذبة سليمة من التكلف، لا تبلغ القدر الزائد على الحاجة ولا تنقص نقصاً يقف دون الغاية.

يعتبر معرفة علم البلاغة من ألزم اللوازم لكل من يتصدى لتفسير كتاب الله، إذ هي تظهر جمال تعبير القرآني و أسرار كلام الله المعجز بأسلوبه و لآخذ بلب سامعيه بفصاحته و بلاغته.

ولذلك نجد أن كتب علوم القرآن مشحونة بالعبارات الدالة على ضرورة معرفة هذا الفن لكلٍ مشتغل بتفسير كتاب الله.

ولم تغب هذه الحقيقة عن الإمام الجصاص في أثناء تأليفه (احكام القرآن) إذ وجد أنه قد تناول في كتابه هذا بعض صور البلاغية مثل:

(الحقيقة و المجاز، التشبيه، الكناية، المشاكلة، الإيجاز) وكشف عن بعض الأسرار البيانية ولكنه لم يتوسع في ذلك. ويمكن القول بأنه اهتمامه بهذه الأمور كان بالقدر الذي

يخدم هدفه الرئيسي الذي كان ينشده من تأليف تفسيره، وهو استنباط الأحكام و المسائل الفقهية من نصوص القرآن الكريم¹.

مثال من سورة الإسراء، عند قوله تعالى: ﴿وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾

(سورة الإسراء 24)، قال هو مجازٌ لأن الذل ليس له جناح ولا يوصف بذلك، ولكنه أراد المبالغة في التذللّ التواضع لهما، وهو كقول امرئ القيس في وصفه الليل:

فَقُلْتُ لَهُ لِمَا تَمَطَّى بصلبه وأردفَ أعجازًا وناءً بكلّ

وليس لليل صلبٌ ولا أعجازٌ ولا كلّ، وهو مجاز، وإنما أراد به تكامله واستوائه.²

ثامنا : الفقه والأحكام في تفسير الجصاص

قبل الشروع في بيان منهج الامام الجصاص في مجال الفقه وأحكامه نعرف بإيجاز الفقه.

الفقه في اللغة: هو الفهم، أو هو معرفة باطن الشيء و الوصول إلى الأعماق، كما يقول راغب الأصفهاني في المفردات أو هو فهم الأشياء الدقيقة ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلَكِنْ لَا يَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ﴾ (سورة الإسراء 44) ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾ (سورة هود 91)

اصطلاحاً: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية.³

¹ الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص 343، 354

² أحكام القرآن، ج3/ ص 256

³ أصول الفقه، عياض بن نامي السّاعي، دار التدمرية، السعودية، ط:1، 2005، ص11

يتضح من تسمية الإمام الجصاص تفسيره ب (احكام القرآن) أنه سيعتني هذا الكتاب عناية خاصة بآيات الأحكام وبيان ما تضمنته من دلالات وفوائد وأن تفسير هذه الآيات واستنباط الأحكام و المسائل الفقهية منها سيمثل أهم موضوعات كتابه¹.

ولهذا نجد لمنهج الجصاص في مجال الفقه و الأكبر ميزات وخصائص منها: تلخيص الأحكام المتقدمة، بحيث أنه عند مروره بآية من آيات الأحكام يطيل النفس في تفسيرها و يفصل القول في بيان دلالاتها على الأحكام، ثم يعود وكأنه أحس بأنه أطل الكلام في هذا الاستطرادات الفقهية فأراد أن يذكر القارئ بأهم القضايا والمسائل الفقهية التي تناولها بالبحث والتحليل فيلخص الأحكام المستنبطة من دلالات تلك الآية التي يريد تفسيره²

و من الأمثلة قوله تعالى: ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ (سورة البقرة، 185) الأحكام المستفادة من قوله: ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ... ﴾ إلزام صوم الشهر من كان منهم شاهدا له وشهود الشهر ينقسم إلى أنحاء ثلاثة: العلم به، من قولهم: شاهدت كذا و كذا ؛ والإقامة في الحضر، من قولك: مقيم ومسافر، وشاهد وغائب وأن يكون من أهل التكليف على ما بينا. ثم أفاد من نسخ فرض أيام معدودات، على قول من قال إن صوم أيام معدودات كان فرضا غير رمضان ثم نسخ به، و نسخ به أيضا التخيير بين الفدية و الصوم للصحيح المقيم، وأفاد أن من رأى الهلال وحده فعليه صومه وحكم آخر وهو أن من علم بالشهر بعدما أصبح، أو كان مريضا فبرأ ولم يأكل ولم يشرب، أو مسافر قدم ؛ فعليهم صومه إذ هم شاهدون للشهر، وأفاد أن فرض الصيام مخصوص بمن شهد الشهر دون غيره، وأن

¹ الإمام أبوا بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص 372 .

² منهج الإمام الجصاص في تفسيره آيات الاحكام من خلال تفسيره (أحكام القرآن)، ص 474_475.

من ليس من أهل التكليف أو ليس بمقيم أو لم يعلم به فغير لازم له، وأفاد تعيين الشهر لهذا الفرض حتى لا يجوز تقديمه عليه ولا تأخير عنه لمن شهدته، وأفاد أن مراده بعض الشهر لا جميعه في شرط لزوم الصوم، وأن الكافر إذا أسلم في بعضه و الصبي إذا بلغ فعليهما صوم بقية الشهر، وأفاد أن من نوى بصيامه تطوعاً أجزأه، لورود الأمر مطلقاً بفعل الصوم غير مخصوص بصفة ولا مقيد بشرط، فاقترصر جوازه على أي وجه صامه.

ويحتج به من يقول: إنه إذا صام وهو غير عالم بالشهر لم يجزه؛ ويحتج به أيضاً من يقول: إذا طرأ عليه شهر رمضان، وهو مقيم ثم سافر لم يفطر، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ...﴾، فهذا الذي حضرنا من ذكر فوائد قوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ﴾، ولا ندفع أن يكون فيه عدة فوائد غيرها لم يحط علمنا بها، عسى أن نقف عليها في وقت غيره أو يستتبطها غيرنا¹.

تاسعا: استعراضه لأهم مسائل العقيدة

فالحديث عن أمور العقيدة وقضايا الإيمان يستغرق حجماً كبيراً من القرآن الكريم خصوصاً في الآيات والسور التي نزلت في العهد المكي، ولذلك يتوجب على كل من يتصدى لتفسير كتاب الله أن يفسر تلك الآيات و السور التي تتعلق بمسائل العقيدة، ولا سيما الأمور المتعلقة في وجود الله، ثم إثبات نبوة النبي محمد ﷺ وذكر دلائل صحة رسالته ثم غير ذلك من الأمور

ونحن إذا ما نظرنا في تفسير (أحكام القرآن) فإننا سنجد أن الإمام الجصاص قد ضمنه في كثير من أمور العقيدة وقضايا الإيمان، وهو تعرضه لتلك المباحث يستخدم مواهبه المتعدد وملكوته الواسعة في العديد من العلوم مثل:

¹ أحكام القرآن، ج1/ص226

الفقه، الحديث، الأصول، التاريخ، المنطق، الجدل و الفلسفة وغيرها من الفنون ¹.
ويمكن إجمال مسائل العقيدة التي استعرضها الجصاص في الأمور الآتية:

(1) توحيد الله سبحانه وتعالى وتنزيهه عن شبهة خلقه

(2) دلائل صدق نبوة النبي محمد ﷺ

(3) إثبات عذاب القبر و نعيمه

(4) الردّ على أتباع الأديان المحرّقة

(5) الردّ على الفرق المتأولة و مذاهبها العقائدية الفاسدة

(6) مسائل الإمامة و الخلافة

(7) مسألة إعجاز القرآن

ونظرا لتلك العقلية الفياضة التي يوصف بها في أثناء استعراضه لمسائل العقيدة وقضايا الإيمان ² ومن الأمثلة على ذلك:

تكلم الجصاص بإسهاب وتوسع عن هذه القضية: ما جاء في تفسيره للآيتين الكريمتين في سورة البقرة وهما ﴿وَالَهُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ٢٠٠﴾ **إِن فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ٢٠١** (سورة البقرة: 163) .

وفي تفسيره للآية: وصفه تعال لنفسه بأنه واحد انتظم معاني كلها مراده بهذا اللفظ منها: أنه واحد لا نظير له و لا شبيهه و لا مثل و لا مساوي في شيء من الأشياء فاستحق

¹ منهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره أحكام القرآن، ص 476 .

² الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص 413 .

من أجل ذلك أن يوصف بأنه واحد دون غيره. ومنها أنه واحد في استحقاق العبادة و الوصف له بالإلهية لا يشاركه فيها سواه، ومنها أنه واحد ليس بذى أبعاد ولا يجوز عليه التجزيء و التقسيم ؛ لأن من كان ذا أبعاد و جاز عليه التجزئة و التقسيم فليس بواحد على الحقيقة و منها: أنه واحد في الوجود قديماً لم يزل منفرداً بالقدم لم يكن معه وجود سواه. فانتظم وصفه لنفسه بأنه واحد هذه المعاني كلها¹.

قد انتظمت هذه الآية ضروب من الدلالات على توحيد الله تعالى وأنه لا شبيه له ولا نظير. وفيها أمر لنا بالاستدلال بها وهو قوله ﴿لَا يَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾، يعني و الله تعالى أعلم: أنه نصبها ليستدل بها ويتوصل بها إلى معرفة الله تعالى وتوحيده ونفي الأشباه عنه والأمثال، وفيه إبطال لقول من زعم أنه يعرف الله تعالى بالخبر وأنه لا حظ للعقول في الوصول إلى معرفة الله².

عاشرا: تعرضه لكثير من مباحث أصول الفقه وعلوم القرآن

مما لا شك فيه أن الطابع الفقهي الذي يغلب على تفسير أحكام القرآن كان يفرض على الإمام الجصاص أن يتناول في هذا الكتاب كثيراً من مسائل الأصولية. ويلاحظ أن تعرضه لبعض تلك المباحث أحيانا يكون باختصار شديد من باب الإشارة فقط، كما أنه يتناول بعض المسائل الأصولية بإسهاب وتوسع يفوق ما اهتم بها في أصول الفقه، مثل ما فعل في مسألة المحكم و المتشابه مثلاً³.

المحكم والمتشابه: إن المحكم هو ما لا يحتمل إلا معنى واحد والمتشابه ما يحتمل معنيين.

¹ أحكام القرآن، ج1/ ص 226

² منهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره أحكام القرآن، ص477

³ منهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره (أحكام القرآن)، ص478

تناول الجصاص مسألة المحكم و المتشابه في مواضع عديدة من تفسيره، ولكن أشمل وأوسع ما تعرض لذلك كان في أثناء تفسيره للآية الكريمة التي تعتبر أصلاً أصيلاً في هذه المسألة، وهي قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَرَاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ (سورة آل عمران: 7). قال رحمه الله: كل واحد منهما ينقسم إلى معنيين:

أحدهما يصح وصف القرآن بجميعه، والآخر إنما يختص به بعض القرآن دون بعض، قال الله تعالى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ﴾ (سورة هود: 1)، وقال تعالى: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ (سورة يونس: 1) فوصف جميع القرآن في هذه المواضع بالإحكام، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي﴾

(سورة الزمر: 23) فوصف جميعه بالمتشابه، ثم قال في موضع آخر ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ فوصف هاهنا البعض بأنه محكم وبعضه بأنه متشابه، والإحكام الذي عمّ به الجميع هو الصواب والإتقان للذان يفضل بهما القرآن كل قول.

و أما موضوع الخصوص في قوله تعالى: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ فإن المراد به اللفظ الذي لا اشتراك فيه. ولا يحتمل عند سامعه إلا معنى واحداً، إلا أن هذا المعنى لا محالة قد انتظمه لفظ الإحكام المذكور في هذه الآية وهو الذي جعل أمّا للمتشابه الذي يرد إليه ويحمل معناه عليه¹.

الناسخ و المنسوخ: كان تعرض الجصاص لمسائل النسخ و مباحثها المتشعبة في مواضع متفرقة من تفسيره.

¹ الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص 448

اتبع الجصاص مذهب الجمهور في النسخ _ومنه مذهبه الحنفي _ في قولهم أن النسخ جائز عقلا وواقع سمعا، وقد تكلم عن النسخ عند قوله تعالى: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِي بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ (سورة البقرة 106) فبين بالإيجاز معناه اللغوي والاصطلاحي ثم رد على من أنكر النسخ في شريعة محمد ﷺ ثم ذكر بعض المباحث المتعلقة بهذه المسائل.

ويرى الإمام الجصاص أنه يجوز نسخ القرآن بالسنة إذا كانت متواترة ويناقش من يرفض ذلك ويرد عليه، ولا يجيز نسخ القرآن بالسنة التي هي من الأحاد، بل يشترط في ذلك ضرورة كون السنة متواترة، وقد صرح في ذلك في أكثر من موضع.

ويرى الجصاص أن الشرط في جوازه: التمكن من الفعل، ويصرح في غير موضع أنه لا يجوز ورود النسخ قبل وقت الفعل والتمكن منه، ويقول في أحد المواضع: (غير جائز وجود الناسخ والمنسوخ في خطاب واحد، لأن النسخ لا يصح إلا بعد استقرار الحكم والتمكين من الفعل، ألا ترى أنه لا يجوز أن يقول في خطاب واحد: قد أبحت لكم ذا الناب من السباع وقد حظرته عليكم، لأن ذلك عبث، والله تعالى منزّه عن العبث)¹.

كما أنه يبين أن العبرة في النسخ بزمان تنزيل الآيات القرآنية لا بترتيبها في المصحف ويمثل لذلك بعدة المتوفى عنها زوجها التي كانت تعتد هي أول الأمر عدة الحول (أي سنة كاملة) لنزول قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِمْ مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾، ثم نسخت هذه العدة بقول الله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾، والآية الأولى التي تثبت عدة الحول وإن كانت متأخرة في التلاوة فهي مقدمة في التنزيل، أما

¹ الإمام أبوا بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص 456 .

الآية الثانية المثبتة لعدة الشهور فهي وإن كانت متقدمة في التلاوة متأخرة في التنزيل وبالتالي حكمها ناسخ لحكم الآية الأولى¹.

المطلق و المقيد: لم يتوسع الجصاص في تفسيره في الكلام عن هذا المبحث الأصولي وإنما اكتفى بالإشارة إلى أن (المطلق يجري على إطلاقه، و المقيد على تقيده وشرطه إلا أن تقوم الدلالة على أن أحدهما مبني على الآخر)، محتكما إلى هذه القاعدة في أثناء استنباطه للأحكام الفقهية المختلفة، أو دفعه لبعض الاعتراضات الواردة على مقررات مذهبه.

المجمل و المبيّن: قد عرف المجمل بأنه (اللفظ الذي ليس مكتفيا بنفسه في الإبانة عن المراد، و بالتالي فهو مفتقر إلى البيان ولا يصح الإيجاب به). قد تناول هذه المسألة على وجه التفصيل في مواضع متفرقة من كتابه الأصولي (الفصول في الأصول)، وذكر في تعريفه هناك أن: المجمل هو اللفظ الذي لا يمكن استعمال حكمه عند وروده ويكون موقوف على بيان من غيره.

وقد تعرض الجصاص في منهجه لذلك في أكثر من موضع، وقد قعد في مجال تبين المجمل قاعدة هامة ينبغي اعتبارها، وهي (إذا ورد فعل النبي ﷺ مورد البيان فهو على الوجوب)، أي: إذا كان لفظ قرآني غير مكتفٍ بنفسه في الإبانة عن المراد منه ثم جاء فعل النبي ﷺ على وجه البيان أي مبين للمراد للفظ المذكور فحينئذ يكون فعله ﷺ دالا على الوجوب².

العام والخاص: قال الجصاص في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾ (سورة البقرة 228) (وقد دلت الآية على جواز إطلاق لفظ

¹ أحكام القرآن، ج 1/ص 502 .

² الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص 459_461 .

العموم في مسميات ثم يُعطف عليه بحكم يختصُّ به بعض ما انتظمه العموم، فلا يمنع ذلك اعتبار عموم اللفظ فيما يشمله في غير ما خُصَّبه المعطوف، لأن قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ (سورة البقرة 228) عام في المطلقة ثلاثا وفيما دونها لا خلاف في ذلك، ثم قوله تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ حكم خاص فيمن كان طلاقها دون الثلاث، ولم يوجب ذلك الاختصار بحكم قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ على ما دون الثلاث، ولذلك نظائر كثيرة في القرآن والسنة، ونحو قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ (سورة العنكبوت 8) وذلك عموم في الوالدين الكافرين والمسلمين، ثم عطف عليه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ بِهِ عِمْ﴾ (سورة العنكبوت 8) وذلك خاص في الوالدين المشركين، فلم يمنع ذلك العموم أول الخطاب في الفريقين من المسلمين و الكفار، والله أعلم بالصواب ¹

الحادي عشر: استعانتها بأسباب النزول:

اهتم الإمام الجصاص بموضوع أسباب النزول في أثناء تفسيره لمختلف الآيات القرآنية مستعينا بذلك على أغراض مختلفة في مجال الفقه والأحكام.

وكانت ملكته واسع في معرفة الحديث والآثار تمكنه من القيام بهذه المهمة باعتبار أن موضوع أسباب النزول يتعلق تعلقا وطيدا بعلم الحديث ومعرفة الآثار، إذ لا يحال القول في أسباب نزول الكتاب إلا في بالرواية والسماع ممن حضروا زمن الوحي وشاهدوا وقائع التنزيل ².

¹ أحكام القرآن، ج1/ص 452،453.

² منهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره أحكام القرآن، ص 479.

وهذا ما أكدّه الجصاص في تفسيره لمّا قال: (إن العلم بتواريخ النزول الآي لا يُدرك من طريق الرأي و الاجتهاد وإنما طريق التوقيف)¹.

مثال: وهو عند قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ (سورة البقرة 195) قال أبو بكر: قد قيل فيه وجوه، أحدها: ما حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا أحمد بن عمرو السرح قال حدثنا بن وهب عن حيوة بن شريح، وابن لهيعة عن زيد بن عبد حبيب عن أسلم أبي عمران قال: (غزونا بالقسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمان بن الوليد و الروم ملصوقو ظهورهم بحائط المدينة، فحمل رجل على العدو، فقال الناس مه، لا إله إلا الله، يلقي بيده إلى التهلكة فقال أبوا أيوب: إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار، لما نصر الله نبيّه أظهر دينه الإسلام: هلمّ نقيم في أموالنا ونصلحها، فأنزل الله تعالى ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾، فالإلقاء بالأيد إلى التهلكة أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد.

قال أبو عمران: فلم يزل أبو أيوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية)² فأخبر أبو أيوب أن الألقاء بالأيدي إلى التهلكة هو ترك الجهاد في سبيل الله وأن الآية في ذلك نزلت. وروي مثله عن ابن عباس وحذيفة والحسن وقتادة ومجاهد والضحاك³.

الثاني عشر: اهتمامه بالقراءات و توجيهها

القراءات جمع قراءة، وعرف العلامة ابن الجزري القراءات بأنها: علم بكيفية أداء كلمات القرآن و اختلافها بعزو الناقل.

¹ أحكام القرآن، ج2/ ص 543 .

² سنن ابن داود، أبو داود، 12/3: كتاب الجهاد، باب في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ رقم 2512 .

³ أحكام القرآن، ج1/ ص 317 .

أي أن هذا العلم يتعلق بطريقة النطق لألفاظ القرآن الكريم، مع تعدد الطرق، واختلاف وجه الأداء المنقول حصراً عن النبي ﷺ.

إن الناظر في تفسير (أحكام القرآن) يلحظ أن الإمام الجصاص اهتم بالقراءات وضمن تفسيره كثير من توجيهاتها، ويمكن القول بأن السبب المباشر لذلك هو ارتباط القراءات الوثيق بموضوع تفسير القرآن لا سيما التفسير الفقهي مثل تفسيره وقد شاع على ألسنة العلماء أن اختلاف القراءات يظهر اختلاف الأحكام، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن الإمام الجصاص كان حريصاً أن يتعرف على هذا الفن تمام المعرفة من خلال تتلمذه على شيخه أبي علي الفارسي، تلميذه الإمام ابن فارس الشهير الذي جمع قراءات الأئمة السبعة في كتاب سماه (كتاب السبعة في القراءات)، ثم شرحها أبو علي الفارسي وسمى شرحه (الحجة في علل القراءات السبع). ويؤكد الإمام الجصاص على ضرورة تلقي القراءات بالسمع و المشافهة فيقرر أن القراءات لا تكون إلا توقيفا من الرسول ﷺ للصحابة¹.

والغالب في تفسير الجصاص أنه لا ينسب القراءات إلى القراء، وإنما يكتفي بأن يقول: (قري..). ثم يذكر تلك القراءات مع توجيهها²، فمثلاً عند قوله تعالى: ﴿حَتَّى يَظْهَرَ﴾ (سورة البقرة: 222) قال الجصاص عند هذه الآية: فإذا قرئ بالتخفيف فإنما هو انقطاع الدم والاعتسال؛ لأنها لو اغتسلت وهي حائض لم تطه، فلا يحتمل قوله: ﴿حَتَّى يَظْهَرَ﴾ إلا معنى واحداً، وهو انقطاع الدم الذي به يكون الخروج من الحيض. أما إذا قرئ بالتشديد احتمل الأمرين: من انقطاع الدم ومن الغسل³.

¹ الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص 504

² منهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره (أحكام القرآن)، ص 481

³ أحكام القرآن، ج 2/ ص 36

الثالث عشر: ابتعاده عن الإسرائيليات

الإسرائيليات: جمع إسرائيلية، نسبة إلى بني إسرائيل، وهم اليهود. وقد عرفها الشيخ الذهبي: بأنها كل ما تطرق الي التفسير والحديث من اساطير قديمة منسوبة في أصل روايتها الى مصدر يهودي أو نصراني أو غيرهما¹ يلحظ القارئ لتفسير أحكام القرآن، أن الإمام الجصاص قد صان تفسيره من ذكر الإسرائيليات و الموضوعات فضلا عن الاستشهاد بها و الاعتماد عليها لأغراض في التفسير أو استنباط الأحكام. وقد سلك الإمام الجصاص فما يتعلق بالإسرائيليات والموضوعات في نقطتين هما:

1. التعقيب على بعض القصص العجيبة وبيان بطلانها وتعارضه مع مسلمات الدين الإسلامي الحنيف.

2. وهي تتمثل في إعراض الإمام الجصاص عن الإسرائيليات إعراضا كلياً عن معظم المواضع التي اعتاد الكثير من المفسرين أن يذكروها².

ومثل تلك القصص التي ذكوها في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَ اتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ لِهَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لِمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ (سورة البقرة 102) في معرض حديثه عن أنواع السحر، وقد ذكر أن من أنواعه: ما يدعونه من حديث الجن

¹ مناهج المفسرين، مساعد مسلم آل جعفر، دار الكتب، ط: 1، 1980، ص 80 .

² الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، 500 .

والشياطين و طاعتهم لهم بالراقي ثم قال عقب ذلك¹: (وضرر أصحاب العزائم وفتنتهم على الناس غير يسير، وذلك أنهم يدخلون على الناس من باب أن الجن إنما تعطيهم بالراقي التي هي أسماء الله تعالى فإنهم يجيبون بذلك من شاءوا ويخرجون الجن لمن شاءوا فتصدقهم العام على اغترار بما يظهرون من انقياد الجن لهم بأسماء الله تعالى التي كانت تطيع بها سليمان بن داود عليه السلام وأنهم يخبرونهم بالخبايا و بالسرق وقد كان المعتضد بالله مع جلالته وشهامته ووفور عقله اغتر بقول هؤلاء، وقد ذكره أصحاب التواريخ، وذلك أنه كان يظهر في داره التي كان يخلو فيها بنسائه واهله شخص في يده سيف في أوقات مختلفة وأكثره وقت الظهر، فإذا طلب لم يوجد ولم يقدر عليه ولم يوقف له على أثر مع كثرة التفتيش وقد رآه هو بعينه مرارا، فأهمته نفسه ودعا بالمعزمين فحضروا وأحضروا معهم رجالا ونساء وزعموا أن فيهم مجانين وأصحاء، فأمر بعض رؤسائهم بالعزيمة، فعزم على رجل منهم زعم أنه كان صحيحا فجن وتخبط وهو ينظر إليه. وذكر له أن هذا غاية الحذق بهذه الصناعة؛ إذ أطاعته الجن في تخبيط الصحيح وإنها كان ذلك من المعزم بمواطأة منه لذلك الصحيح على أنه متى عزم عليه جنن نفسه وخبط فجاز ذلك على المعتضد، فقامت نفسه منه وكرهه، إلا أنه سألهم عن أمر الشخص الذي يظهر في داره، فخرقوا عليه بأشياء علقوا قلبه بها من غير تحصيل لشيء من أمر ما سألهم ثم عنه، فأمرهم بالانصراف وأمر لكل واحد منهم ممن حضر بخمسة دراهم ثم تحرز المعتضد بغاية ما أمكنه وأمر بالاستيثاق من سور خوابي لئلا يحتال بإلقاء المعاليق التي يحتال بها اللصوص؛ ثم لم يوقف لذلك الشخص على خبر إلا ظهوره له الوقت، إلى أن توفي المعتضد².

¹ منهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره (أحكام القرآن)، ص 482 .

² أحكام القرآن، ج2/ ص 472 .

رابع عشر: عند الترجيح بين المذاهب في الحادثة الفقهية يرجح المذهب الحنفي:

بالأدلة من الأحاديث والآثار، ويتعصب له، ويضعف أقوال المخالفين، ولا يتردد في الرد عليها. فمثلا عند قوله تعالى ﴿ واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ﴾ (سورة البقرة: 282) قال الجصاص: "اختلف الفقهاء في الحكم بشاهد واحد مع يمين الطالب، فقال أبو حنيفة، وأبوا يوسف ومحمد وزفر، وابن شبرمة: " لا يحكم يغلا بشاهدين، ولا تقبل شاهد ويمين في شيء وقال مالك والشافعي: يحكم به في الأموال الخاصة¹ .

المطلب الثالث: تتبع بعض آيات الطلاق من خلال كتابه أحكام القرآن

قال الله تعالى: ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فإِمْسَاكِ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ ﴾ (سورة البقرة: 229) ذكر الجصاص في تفسيره هذه الآية ثلاث أوجه هي:

أولاً: أنه بيان للطلاق الذي ثبتت معه الرجعة يروى ذلك عن عروة بن الزبير وقتادة.

ثانياً: أنه بيان لطلاق السنة المندوب إليه ويروى ذلك عن ابن عباس ومجاهد.

ثالثاً: أنه أمر بأنه إذا أراد أن يطلقها ثلاثاً فعليه تفريق الطلاق فيتضمن الأمر بالطلاق مرتين ثم ذكر بعدهما الثالثة².

فقد اعتمد في تفسيره هذه الآية على أقوال الصحابة و التابعين.

وأيضاً فسرهما بحديث ابن عمر وعائشة أن النبي ﷺ قال: « طلاق الأمة تطليقتان، وعدتها

¹ منهج الجصاص فيما ورد فيه من أحاديث، ص48

² أحكام القرآن، ج2/ص73

حيضتان»¹، ثم قال عقب ذلك: (وقد استعملت الأمة هذين الحديثين في نقصان العدة وإن كان وروده من طريق الأحاد فصار في حيز التواتر؛ لأن ما تلقاه الناس بالقبول من أخبار الأحاد فهو عندنا في المعنى المتواتر لما بيّنه في مواضع)². وقد فسرهما بالسنة.

ودلة الآية على حكم العدد المسنون من الطلاق وليس فيها ذكر الوقت المسنون فيه إيقاع طلاق قد بين الله ذلك في قوله تعالى: ﴿ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾ وبين لهم النبي ﷺ طلاق العدة فقال لابن عمر حين طلق امرأته وهي حائض ما هكذا أمرك الله إنما طلاق العدة أن تطلقها طاهرة من غير جماع أو حاملا وقد استبان حملها فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء فكان طلاق السنة معقود بوصفين أحدهما العدد والآخر الوقت فأما العدد فألا يزيد في طهر واحد على واحدة وأما الوقت فأن يطلقها طاهرا من غير جماع أو حاملا³

كما أنه تعرض لمباحث أصول الفقه وعلوم القرآن ومثاله العام والخاص: قال الجصاص في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا ﴾ (سورة البقرة 228) (وقد دلت الآية على جواز إطلاق لفظ العموم في مسميات ثم يُعطف عليه بحكم يختص به بعض ما انتظمه العموم، فلا يمنع ذلك اعتبار عموم اللفظ فيما يشمل في غير ما خصّه المعطوف، لأن قوله تعالى: ﴿ وَالْمَطْلَقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ (سورة البقرة 228) عام في المطلقة ثلاثا وفيما دونها لا خلاف في ذلك، ثم قوله تعالى ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ ﴾ حكم خاص فيمن كان طلاقها دون الثلاث، ولم يوجب ذلك

¹ رواه الترميذي، 497/3، كتاب الطلاق، رقم 1189

² الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص 277

³ أحكام القرآن، ج2/74، 75

الاقتصار بحكم قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ على ما دون الثلاث ولذلك نظائر كثيرة في القرآن والسنة.¹

كما أنه استخدم الناسخ و المنسوخ: ومثاله قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلُ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ وعن الضحاك بن مزاحم والمطلقات "يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء" وقال (فعدتهن ثلاثة أشهر) فنسخ واستثنى منها فقال ﴿إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلُ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَهَا؟²﴾

كما أنه أوضحها باللغة العربية بحيث استشهد على المعنى اللغوي للفظ قرآني بما ورد في القرآن نفسه ومن أمثلة على استشهاد الإمام الجصاص على المعنى اللغوي بالقرآن ما ذكره في تفسير الآية ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرُضَ لَهُنَّ فَرِيضَةً "أو" تكون أحياناً بمعنى الواو وكذلك تقديره ما لم تمسوهن أو تفرض لهن فريضة³﴾.

ولم يتعرض الإمام الجصاص للمكي و المدني.

¹ منهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره (أحكام القرآن)، ص 487

² أحكام القرآن، ج 2/74

³ الإمام أبو بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، ص 237



الخاتمة:

وبعد الانتهاء بفضل الله تعالى وعظيم توفيقه وعونه من مباحث هذا البحث نقدم ملخصاً بأهم ما توصلنا إليه من نتائج :

1. عاش الإمام الجصاص في القرق الرابع الهجري (305_537) وهو قرن الاضطرابات السياسية و الاجتماعية في جميع أنحاء العالم الإسلامي .
2. لقد تبوأ الجصاص مكانة علمية مرموقة بين علماء الأمة عامة، وعلماء الحنفية .
3. وكان الإمام الجصاص صاحب همة عالية في تحصيل العلوم، ومن ثم رحل في طلبها رحلات طويلة ، وتنقل بين عواصم العلم في عصره ، وتتلّمذ على أكبر العلماء .
4. ولقد أسهم هذا الإمام الجليل إسهاماً بارزاً في الحرك العلمية و النهضة الثقافية في عصره فألف مجموعة من الكتب الموسوعة المفيدة اتسمت في الجملة بشرح أهم المختصرات ومتون المذهب الحنفي .
5. ويتضح من تسمية الإمام الجصاص تفسيره أحكام القرآن أنه اعتنى في هذا الكتاب عناية خاصة وبيان ما تضمنته من دلالات و فوائد ، وأن تفسيره في هذه الآيات واستنباط المسائل الفقهية منها يشمل أهم موضوعات كتابه .
6. ولقد بنى الجصاص منهجه في تفسير كتاب الله عز وجل على أسس متينة مبنية على قواعد سليمة وأصول محكمة ، وقد توصلنا بعد دراسة واستقراء تفسيره أحكام القرآن أنه يمكن ملاحظتها من ثلاثة عشر أساس .

فهذه الأسس التي يقوم عليها منهج الجصاص في تفسير كتاب الله عز وجل، وهي أسس متينة مبنية على قواعد سليمة وأصول محكمة نذكرها: شدة حرصه على تفسير القرآن بالقرآن، أنه يفسر الآية بالحديث و أقوال الصحابة، جمعه بين التفسير بالمأثور و التفسير

بالرأي، إفادته من اللغة وعلومها، الشعر و الشعراء في تفسير الجصاص، عنايته الفائقة بالفقه و الأحكام، استعراضه لأهمّ مسائل العقيدة، تعرضه لكثير من مباحث أصول الفقه و علوم القرآن، اهتمامه بالقراءات و توجيهها، ابتعاده عن الإسرائيليات و الموضوعات عند الترجيح بين المذاهب في الحادثة الفقهية يرجح المذهب الحنفي؛ إلا أن هناك بعض المآخذ والملاحظات على هذا المنهج وأهمها : تأثره بمذهب الاعتزال ، وشدة تمسكه بالمذهب الحنفي .

فإن أصبنا فمن الله وإن أخطأنا فمن الشيطان و من أنفسنا و الحمد لله على حسن توفيقه



قائمة المراجع:

- 1- ابن كثير الدمشقي، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، 1412 / 1991
- 2 -أحمد أمين، ظهر الإسلام، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة
- 3- أبي الحسن بن ابي يعلى، طبقات الحنابلة، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة
- 4 -الجصاص، أحمد بن علي الرازي، الفصول في الأصول، تحقيق: عجيل جاسم النشمي، التراث الإسلامي، 1994 م
- 5 - الكنوي، أبي الحسنات محمد عبد الحي، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، تحقيق: محمد بدر الدين، أبو فارس النعساني، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة
- 6 -القرشي، محي الدين أبي محمد عبد القادر، الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، تحقيق: عبد ، الفتاح محمد الحلو
- 7 - الصيمري، أبي عبد الله حسين بن علي، أخبار ابي حنيفة وأصحابه، عالم الكتب، بيروت، ط: 2، 1405، 1975
- 8 -السمعاني، أبي سعد عبد الكريم، الانساب، تحقيق: عبد الله عمر البارودي دار الجنان، ط:1، 1438 هـ 1988م
- 9 - البغدادي، أبي بكر محمد بن عبد الغني، تكملة الاكمال، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، التراث الإسلامي، ط:1، 1438 هـ 1987
- 10 - الشيرازي، أبي إسحاق الشافعي، طبقات الفقهاء، تحقيق: احسان عباس، ط:2، 1431 هـ 1981 م

- 11 - حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون تحقيق: محمد شرف الدين، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان
- 12- خير الدين الزركلي، الأعلام قاموس تا رجم، للزركلي، دار العلم للملايين بيروت لبنان، ط: 12
- 13- خالد عبد الرحمان العك ،أصول التفسير وقواعده، ، دار النفائس، دمشق، ط:2 1986
- 14- زين الدين قاسم بن قطلوبغا، تاج التراجم، السودوني تحقيق: محمد خير رمضان، دار القلم، - بيروت، ط:1، 1410 هـ 1999 م
- 15- سلطان بن فهد بن حمد الطبيشي، منهج الجصاص فيما رد من الأحاديث الواردة في كتابه أحكام القرآن، رسالة مقدمة لاستكمال درجة الماجستير في التفسير والحديث، جامعة الملك سعود، كلية التربية، 1421 هـ
- 16- صلاح عبد الفتاح الخالدي، تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، دارا لقلم، دمشق ط:1، 2008، ص15.
- 17 -صلاح علي مضعن، منهج الإمام الجصاص في تفسير آيات الأحكام من خلال تفسيره أحكام القرآن، ، الجامعة العراقية ، كلية الشريعة
- 18-صفوت مصطفى خليلوفتش، الإمام أبوا بكر الرازي الجصاص ومنهجه في التفسير، دار السلام القاهر ط:2، 2008
- 19- علي بن سليمان العبيد، تفاسير آيات الأحكام و مناهجها ، دار التدمرية، رياض ط:1، 2010

- 20 - عياض بن نامي السّاعي، أصول الفقه، دار التدمرية، السعودية، ط:1، 2005
- 21 - محمد زاهد الكوثري، حسن التقاضي في سيرة الامام ابي يوسف القاضي، دار الانوار للطباعة ، والنشر، 1098 هـ 1948 م
- 22 - محمد زاهد الكوثري، مقالات الكوثري، ، المكتبة الوقفية
- 23 - محمود النقرايشي السيد علي، مناهج المفسرين من العصر الأول إلى العصر الحديث، مكتبة النهضة، ط:1، 1986
- 24- مساعد مسلم آل جعفر ، مناهج المفسرين، دار المعرفة، ط:1 ، 1980
- 25 - فهد بن عبدالرحمان بن سليمان الرومي، أصول التفسير ومناهجه، مكتبة التوبة ط:4 1419
- 26 - فهد بن عبدالرحمان بن سليمان الرومي، منهج المدرسة الأندلسية في التفسير صفاته وخصائصه، مكتبة التوبة، السعودية، ط:1، 1997



فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
(أ، ب، ج)	مقدمة
	المبحث الأول : التعريف بالجصاص وعصره
5	المطلب الأول : عصر أبو بكر الجصاص
5	الفرع الاول: الأوضاع السياسية
8	الفرع الثاني: الأوضاع الاجتماعية
9	الفرع الثالث :الأوضاع العلمية
10	المطلب الثاني : حياة أبوبكر الجصاص
10	الفرع الاول: اسمه ولقبه
11	الفرع الثاني : مولده
11	الفرع الثالث : صفاته
11	الفرع الرابع : نشأته
13	الفرع الخامس : رحلاته في طلب العلم
13	الفرع السادس : ثناء العلماء إليه
15	المطلب الثالث : مكانة الجصاص العلمية
16	الفرع الاول : شيوخه
20	الفرع الثاني : تلاميذه
23	الفرع الثالث : شروحه وكتبه على وجه العموم
23	الفرع الرابع : المطبوع من مصنفاته
24	الفرع الخامس : وفاته
	المبحث الثاني : نبذة عن كتاب احكام القران للجصاص ومنهجه فيه
26	المطلب الأول: نبذة عن الكتاب
26	الفرع الاول: تعريف بالكتاب

26	الفرع الثاني: طريقة العرض التي سار عليها
27	الفرع الثالث : امتيازات كتابه
28	المطلب الثاني: منهج الجصاص في تفسير آيات الأحكام
28	الفرع الاول: تعريف المنهج
28	الفرع الثاني :تعريف التفسير
30	أولاً: أنه حين يتعرض لباب من الابواب الفقهية يبين معاني آية الباب
31	ثانياً: شدة حرصه على تفسير القرآن بالقرآن
32	ثالثاً: أنه يفسر الآيات بالأحاديث و أقوال الصحابة و التابعين
40	رابعاً: جمع بين التفسير بالمأثور و التفسير بالرأي
41	خامساً: إفادته من اللغة وعلومها
41	سادساً: الشعر والشعراء في تفسير الجصاص
42	سابعاً: البلاغة في تفسير الجصاص:
42	ثامناً : الفقه والأحكام في تفسير الجصاص
45	تاسعاً: استعراضه لأهم مسائل العقيدة
47	عاشراً: تعرضه لكثير من مباحث أصول الفقه وعلوم القرآن
51	الحادي عشر: استعانته بأسباب النزول:
52	الثاني عشر: اهتمامه بالقراءات و توجيهها
54	الثالث عشر: ابتعاده عن الإسرائيليات
56	رابع عشر: عند الترجيح بين المذاهب في الحادثة الفقهية يرجح المذهب الحنفي
56	المطلب الثالث: تتبع بعض آيات الطلاق من خلال كتابه أحكام القرآن
60	الخاتمة
62	قائمة المراجع
66	فهرس الموضوعات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ